وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق والعلوم السياسية.

قسم الحقوق.

آثار حماية البيئة على التنمية المحلية

مذكرة لنيل شهادة الماستر

تخصص: قانون إدارة وتسيير الجماعات المحلية

إعداد الطالبة: ولد سعيد جميلة

والطالبة: خيمدة شاهيناز

إشراف: الأستاذ رحال سمير

لجنة المناقشة:

1) الأستاذ: عمروش أحسن رئيسا.
2) الأستاذ: رحال سمير مشرفا ومقررا.
3) الأستاذ: محمد عبد الوهاب مقررا.

الموسم الجامعي :2021/2020

شكر وعرفان

بداية نشكر الله سبحانه و تعالى الذي وفقنا إلى إنجاز و إتمام هذا العمل
كما نتقدم بجزيل الشكر و العرفان إلى الدكتور رحال سمير على قبول
مواصلة الإشراف على هذا العمل و إسهامه في إخراجه إلى الوجود.
كما نتقدم أيضا بجزيل الشكر و العرفان إلى كل من تكفل بالإشراف
على جانب من هذا العمل في كل مراحله.
نتقدم بجزيل الشكر أيضا إلى أعضاء لجنة المناقشة كل باسمه على
تفضلهم قبول مناقشة هذا العمل.

إهداء

نهدي هذا العمل إلى....
الوالدين الكريمين.

إلى إخوتنا وأخواتنا ...

إلى أزواج وزوجات إخوتنا وأخواتنا وأبنائهم وبناتهم...

إلى كل من يحمل لقب ولد سعيد و لقب خيمدة ...

مقدمة

تعتبر البيئة إرثا مشتركا للإنسانية تستحق كل الاهتمام والدراسة ويبقى التلوث المشكلة البيئية الأخطر والتي يواجهها الإنسان في حياته اليومية، والتلوث بأنواعه يساهم في إخلال التوازن البيئي الذي يؤدي بدوره إلى التدهور البيئي، وتعد حماية البيئة قيمة اجتماعية ومسؤولية واجبة على كل فرد حيث تستدعي تدخل المشرع ومختلف الأجهزة الإدارية الرسمية.

تسعى اليوم بلدان عدة إلى سن التشريعات والاجراءات الوقائية التي تخص حماية البيئة، وذلك بسن القوانين واللوائح اللازمة التي تنظم وتحافظ على البيئة، وأضحت مشكلة تلوث البيئة وكيفية حمايتها محل اهتمام على المستوى العالمي وليس على المستوى المحلي فقط، وأصبح لموضوع حماية البيئة أولوية في أوساط المجتمع الدولي.

وفي إطار التنمية التي تعد ضرورية للنهوض بالشعوب عامة وبشعوب الدول النامية خاصة، والجزائر من بين هذه الدول، التي تسعى إلى توفير قدر كاف من المتطلبات الضرورية لاختيارها في بعض استراتيجياتها التنموية سياسة اللامركزية الإدارية، هذا ما يتضح من تخلي السلطة المركزية عن العديد من الصلاحيات للجماعات المحلية، للحكم المحلي دور مهم في التنمية، إذ يعتبر وسيلة لتنظيم الخدمة العامة وضمان التنمية المحلية على نهج سليم.

يرد التكريس الفعلي في الجزائر لاختصاصات والصلاحيات الجديدة للجماعات المحلية المرهون بالاستراتيجية التنموية بعد صدور دستور 1989 الذي كرس التوجه الحر وسياسة اقتصاد السوق، وعلى إثره جاء قانون البلدية وقانون الولاية (90-08 و90-09) على التوالي ليكرس هذا الاتجاه.

وفي ظل ذلك أصبحت الجماعات المحلية تتحمل عبء هذه المسؤولية والتي هي مطالبة بان تسير وفق معاصرة تواكب وتوافق وتساير المتغيرات الأساسية في مختلف جوانب الحياة.

ولقد كانت الجزائر تعدل في التقسيم الإداري لرفع عدد الولايات والبلديات كي تقرب الإدارة

أكثر للمواطن وخلق مرفق عمومي ذو نفع عام، ولتصل مشاريع التنمية كل أقاليم الدولة وتسير الشؤون المحلية لكل إقليم.

من خلال هذه الدراسة سنسعى إلى تبيان أثر حماية البيئة على التنمية المحلية وابراز دور الدولة في حماية البيئة من أخطار التلوث على المستوى الوطني والمحلي، على الرغم من الجهود المبذولة والتدابير المتخذة في مجال حماية البيئة من أخطار التلوث إلا أن مشكلة التلوث مازالت تشكل تهديدا حقيقيا للبيئة على الصعيد الوطني بشكل عام وعلى الصعيد المحلي بشكل خاص.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع من خلال الجانب العلمي والعملي من خلال:

الجانب العلمي الأكاديمي يتمثل في ضبط المفاهيم المتعلقة بقضايا البيئة وأثرها على التنمية المحلية.

هذا الإطار مع تسليط الضوء على التشريعات الصادرة في مجال حماية البيئة وابراز المعالم التي ترتكز عليها السياسة البيئية المتبعة في الجزائر، إلى جانب تقييم نجاعة آليات تنفيذ السياسة البيئية في إطار التنمية على المستوى المحلي، من خلال قياس مدى تأثير حماية البيئة على التنمية المحلية

حل المشاكل البيئية المطروحة ولإثراء وتدعيم البحث العلمي بهذه الدراسة في مجال حماية البيئة.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد تم اختيار الموضوع بناء على جملة من الأسباب أهمها:

1. يعتبر هذا الموضوع حديث الساعة والاهتمامات الراهنة بمختلف الدول سواء على المستوى الوطني أو المحلي.

2. ابراز أثر حماية البيئة على التنمية المحلية الذي أصبح في الوقت الحاضر يشكل أحد الاهتمامات الجديدة للدول الحديثة والجزائر ليست بعيدة عن هذه التحولات التي تشهدها الدول بخصوص هذه المسألة.

3. كما أن المساهمة في دراسة موضوع دور الجماعات المحلية في حماية البيئة يساعد على معرفة الصعوبات والعوائق التي تقف في وجه المجتمعات والدول، التي منها الجزائر في مسار حماية البيئة في إطار التنمية المحلية.

4. إثراء البحث العلمي بمواضيع الساعة، والتوجه نحو المشكلات الواقعية والتي لها الأثر البالغ على الأفراد والمجتمع بصفة عامة، باعتبار المشكلات البيئية عالمية والتلوث من أهم المشكلات وأبرزها بعد أن أصبح بلا حدود يمس كل البيئات ويشكل عثرة التنمية خاصة للدول النامية والجزائر على وجه الخصوص.

أهداف الموضوع:

تتمثل أهم أهداف الدراسة فيما يلي:

1-توضيح آليات التنظيم الإداري البيئي في الجزائر وصلاحياته.

2-التعرف على مهام الجماعات المحلية والهيئات اللامركزية وتحديد مسؤولياتها مع بيان دورها في محاربة التلوث والمحافظة على الصحة العامة وتحسين المحيط في إطار القوانين القائمة.

3-التعرف على أهم ملوثات البيئة بمختلف أنواعها ومحاولة تشخيص واقع التلوث ومشكلاته ومصادره وآليات مكافحته.

4-للخروج باقتراحات وتوصيات إجرائية من شأنها تصحيح الخلل القائم وتوجيه السلطات المحلية والاهتمام بهذا القطاع وتبني سياسة بيئية محلية في إطار التنمية المستدامة.

إشكالية الدراسة:

تبعا لما تم تقديمه ونظرا لأهمية موضوع حماية البيئة وأثره على الفرد والمجتمع، والواقع أن حماية البيئة قد أصبحت من أساسيات التنمية بحيث يستحيل أن نتصور وجود سياسات تنموية، فإن معالم الإشكالية التي نعمل على علاجها تبرز من خلال الإجابة من التساؤل الرئيسي المتمثل فيما يلي:

ما أثر حماية البيئة على التنمية المحلية؟

حيث تمتد الإشكالية المطروحة إلى أسئلة فرعية والتي منها:

الفرضيات:

بناء على المشكلة البحثية المطروحة فإننا وضعنا الفرضيات التالية:

-تحد يد التشريعات الحالية من مساهمة الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة.

-نقص الإمكانيات والوسائل التقنية والكفاءات البشرية لدى الأجهزة العاملة يحد من إمكانية حماية البيئة وعدم تحقيق الأهداف المرجوة.

-عدم اهتمام الفاعلين المسؤولين المحليين بقضايا البيئة المحلية ومشكلتها وعدم وضعها ضمن الأولويات هو العامل وراء الإخفاق في تحقيق الأهداف.

-عدم اشراك المؤسسات غير الحكومية والمجتمع المدني في مختلف النشاطات المجسدة لاستراتيجية حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة هو السبب الذي يحد من تحقيق النتائج المرجوة.

صعوبات الدراسة:

بالنسبة للصعوبات التي كانت العائق لنا في أداء مهامنا تتمثل في نقص الدراسات التي تتناول هذا الموضوع.

منهجية الدراسة:

إن طبيعة الموضوع الذي نعالجه ونوع المعلومات المتوفرة لدينا، تفرض علينا استخدام منهجي الوصف والتحليل حيث أن المنهج الوصفي من وصف واقع المشكلات البيئية والمنهج التحليلي مكننا من تحليل طبيعة التدخلات التي تنفذها في مجال حماية البيئة على المستوى الوطني والمحلي، كما اقتضت الدراسة استخدام منهج دراسة الحالة وهذا في الدراسة الميدانية، حيث سمح لنا هذا المنهج من التركيز والتعمق في حالة البيئة وكيفية حمايتها.

كما تم خلال هذه الدراسة استخدام الاقتراب المؤسسي القانوني وذلك من خلال دراسة المؤسسات الإدارية البيئية كمؤسسات ذات هياكل تنظيمية والقوانين المنظمة لعملها، مع الشرح بالتفصيل الوصفي لهذه المؤسسات ومن أهم هذه المؤسسات البلدية التي تلعب دورا فعالا في حماية البيئة وهذا من أجل تحديد مهامها ووظيفتها خاصة في رسم السياسة العامة للدولة في مجال حماية البيئة، واستدعتنا د راسة هذا الموضوع من استخدام الاقتراب النظمي لتحديد طبيعة التفاعلات السياسية المحلية المتعلقة بحماية البيئة، والتي تبدأ بالمدخلات المتمثلة في مطالب المجتمع المدني، وتنتهي بالمخرجات المتمثلة في قرارات النظام السياسي، وهذا يكون بمتابعة عملية التغذية العكسية المتمثلة في تداعيات تلك القرارات المتخذة ومدى تجسيدها ميدانيا.

المفاهيم الأساسية للموضوع:

1-البيئة: يعرفها علم الايكولوجيا بأنها المجال الذي يعيش فيه الإنسان ليحصل منه على الموارد اللازمة لإشباع حاجاته فيه ويتأثر به .

2-الوسط: (المجال الحيوي) :هو المحيط أو المجال الذي تعيش فيه الآلاف من الكائنات الحية وتشمل الطبقات السفلى من الهواء والطبقات السطحية من الأرض اليابسة .

3-النظم البيئية: وتشمل النظم البيئية دراسة النظام البيئي لكل من الآلاف من الوحدات أو الكائنات الحية والنظام البيئي هو جزء من المجال الحيوي يشكل في النهاية كافة الأنظمة البيئية.

4-النظام البيئي: هو مجموعة من العناصر البيئية من تربة، هواء وماء والعالقة البيئية بين مختلف الكائنات والجماعات التي تشكل ذلك النظام الذي يمارس فيه الكائن الحي أنشطته المختلفة حيث يتم داخل النظام البيئي مختلف العمليات الحيوية كعمليات التكاثر والنمو ... في ظل توفر العوامل البيئية حيث تحدد هذه العوامل البيئية بيئة الكائن الحي.

5-التوازن البيئي: عرف العلماء التوازن البيئي بأنه حصيلة حركة الحياة على سطح الأرض من بشر وحيوان ونبات واستهلاكا للطاقة وإنتاجا لها حياة أو موتا فكل حي يموت وكل ميت يتحلل إلى عناصر الحياة الأساسية ومن ثم تكون دورة الحياة ذلك من إبداع الخالق سبحانه وتعالى.

6-التلوث: يعرف التلوث بأنه حالة عدم النقاء أو عدم النظافة وأنها كل عملية تنتج مثل هذه الحالة.

7-التلوث البيئي: يعرف التلوث البيئي بأنه كل ما يؤدي بشكل مباشر أو غير المباشر إلى الضرر بكفاءة العملية الإنتاجية للتأثير السلبي والضار على سلامة الوظائف المختلفة لكل الكائنات الحية على الأرض سواء الإنسان، الحيوان، النبات، المياه وبالتالي يؤدي إلى ضعف كفاءة الموارد وزيادة تكاليف العناية وحمايتها من أضرار التلوث البيئي.

8-حماية البيئة: المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء بها ومنع تدهورها أو تلوتها أو الإقلال من حدة التلوث وتشمل هذه المكونات، الهواء، البخار، المياه لداخلية الأراضي، المحميات الطبيعية، المواد الطبيعية، حيث يشارك المجتمع في مشروعات حماية البيئة باعتباره حق وواجب وهي تعكس الكثير من الفوائد الاقتصادية على المجتمع والشركات.

9-الجماعات المحلية: هي أسلوب من أساليب الإدارة يتم فيه توزيع الوظيفة الإدارية بين المؤسسات وهيئات الدولة قصد ضمان حد من الاستقلال في ممارسة صلاحياتها وسلطاتها في الدائرة المرسومة لها وهي ذات سلطة معنوية ولها مي ا زنية واختصاصات خولها لها القانون وقد ظهر هذا النمط من التسيير الإداري أواخر القرن الثامن عشر الميلادي بعد انتشار الأفكار الديموقراطية في الميدان السياسي بالدعوة إلى ديموقراطية التنظيمات الإدارية ويعني هذا تجسيد مبدأ يضمن استقلالية لهذه التنظيمات ومن تم تجسيد مبدأ اللامركزية الإدارية المجسدة في تحديد الصلاحيات والاختصاصات بين السلطات اللامركزية والهيئات المحلية.

10-النفايات المنزلية:

هي كل البقايا الناجمة عن النشاطات المنزلية والمماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرق وغيرها والتي بفعل طبيعتها ومكوناتها تشبه النفايات المنزلية.

بعد تحديد هذه المفاهيم التي لها علاقة بموضوع الدراسة، فقد جاءت دراساتنا الراهنة في شكل ثلاث فصول.

الفصل الأول الذي يندرج تحته ثلاث مباحث، فالأول يضبط مفهوم البيئية والمبحث الثاني بالتعرف على مشكلة تلوث هذه البيئة، والمبحث الثالث تناولنا فيه الإطار القانوني لحماية البيئة على المستويين، الوطني والمحلي.

أما الفصل الثاني يندرج تحته ثلاثة مباحث المبحث الأول ماهية التنمية المحلية والمبحث الثاني ركائز التنمية المحلية اهدافها وابعادها، المبحث الثالث ادارة وتنظيم التنمية المحلية وعلاقتها بحماية البيئة.

الفصل الأول

ماهية حماية البيئة

نتعرف في هذا الفصل على البيئة وأهم عناصرها وأهم مشكلة يمكن أن تواجه البيئة ألا وهي التلوث وكذلك سوف نتعرف على الإطار القانوني لحماية البيئة وذلك سيكون في ثلاثة مباحث وهي على التوالي:

المبحث الأول: مفهوم البيئة.

في هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم البيئة وذلك سيكون من خلال مطلبين حيث يتضمن المطلب الأول تعريف البيئة أما المطلب الثاني فيتحدث عن عناصر البيئة.

المطلب الأول: تعريف البيئة

للبيئة عدة مفاهيم وهذا التعدد يجعلنا نتطرق لكل مفهوم من جهة لذلك قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى خمسة فروع وأول فرع الذي تحت عنوان تعريف البيئة لغة ويليه الفرع الثاني المعنون بتعريف البيئة اصطلاحا ثم الفرع الثالث الذي يتضمن المفهوم القانوني للبيئة.

1-تعريف البيئة لغة.

البيئة هي مجموعة العناصر الطبيعية والاصطناعية التي تحيط بالإنسان وكل الكائنات الحية وتوفر المواد اللازمة لاستمرار حياتها خصوصا الماء والهواء والطاقة والملبس.... الخ لذلك فإن للبيئة في اللغة عدة معاني منها:

1. **في اللغة العربية:**

البيئة كلمة مشتقة من الفعل الماضي (باء _بوأ_تبوأ) أي حل ونزل وأقام والاسم منه بيئة بمعنى المنزل وذكر بن منضور في معجمه لسان العرب (باء الشيء) يبوأ بوأ أي: رجع

2. **في القرآن الكريم:** ذكرت عدة اشتقاقات للبيئة في القرآن الكريم منها:

"أن تبوأ لقومكما بمصر بيوتا" [1] أي أخذ ويقال آباءه منزلا أي هيأه له و أنزله فيه واسم البيئة والمباءة بمعنى المنزل يقال: إنه لحسن البيئة أي الهيئة[2] .

---

1 الآية 87 من سورة يونس

2 طارق ابراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق ص16.

وفي آية أخرى وهي: أذكروا إن جعلكم خلفاء من بعد عاد و بوأكم في الأرض" وردت بوأكم بمعنى أنزلكم.

3. **في الحديث الشريف:** وردت عدة معان للبيئة في الحديث الشريف سنذكر منها:

_الحديث الشريف الذي رواه مسلم بأن الرسول عليه صلى الله عليه وسلم قال" إن كذب علي ليس ككذب على أحد فمن كذب علي متعمدا فيبوأ مقعده من النار «رواه مسلم.

_أما في معجم الوجيز : أباء فلانا منزلا : أي هيأه له وأنزله "وبوأ" فلانا منزلا وفيه أنزله تبوأ المكان وبه نزله وأقام به والبيئة : المنزل وما يحيط بالفرد والمجتمع و يؤثر فيه.

4. **في اللغة الفرنسية:** تستخدم كلمة "Lenvronmement " للدلالة على مجموعة العناصر الطبيعية والصناعية التي تمارس فيها الحياة الإنسانية كما ينظر للبيئة من منظور لغوي على أنها كلمة مكونة وتعني دراسة العلاقة المتبادلة (Loyus) أي المكان أما المقطع الثاني (Oikor) من مقطعين :الأول بين الأحياء و البيئة[1].

–جاء في معجم أنها مجموعة العناصر الطبيعية والاصطناعية التي تشكل إطار حياة الفرد.

5. **في اللغة الانجليزية:** تستخدم كلمة (Environnent) للدلالة على الشروط والظروف والمؤثرات المحيطة والتي تؤثر على تطور حياة الكائن الحي وفي نفس الوقت تؤثر في حياته، ولقد جاء في معجم لون جمان تحت كلمة بيئة :أنها الظروف الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الناس[2].

–وبعد كل ما تطرقنا له من معان يمكن أن نخلص مما سبق أن المعنى اللغوي لكلمة البيئة يكاد يكون معنى واحد في مختلف اللغات فهو ينصرف إلى المكان أو المنزل أو الوسط الذي يعيش فيه الكائن الحي بوجه عام وكذلك ينصرف إلى الحال أو الظروف التي تكيف ذلك المكان أيا كانت طبيعتها و التي تؤثر على حياة الكائن الحي ونموه وتكاثره.

1طارق ابراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق ص104.

2نفس المرجع ص 106.

2- تعريف البيئة اصطلاحا.

البيئة كلمة مشتقة لها عدة دلالات سنحاول ذكر بعضها التي منها:

-يعرفها علم البيئة الحديث الايكولوجية : بأنها الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها [1] .

-وهناك من يعرفها بأنها :المكان الملائم والمناسب للأنشطة المختلفة للاستقرار المعيشة عل سطح الأرض[2] .

1. **في الفقه:** أول من صاغ كلمة (Ecologie) هو العالم" هنري ترو "في 1958 م ولكنه لم يتطرق إلى تحديد معناه وأبعاده، ثم جاء العالم الألماني"أرنست هيجل" في 1866 م ووضع كلمة أي علم، وعرفها هدا العالم Logos) وهي نعني المسكن و (Oikos) بعد دمج كلمتين يونانيتين هما الألماني بأنها " العلم الذي يدرس العلاقة بين الكائنات الحية بالوسط الذي يعيش فيه ويهتم هذا العلم بالكائنات الحية و تغذيتها وطرق معيشتها وتواجدها في المجتمعات أو التجمعات السكنية أو شعوب كما يتضمن دراسة العوامل الغير حية مثل خصائص المناخ والخصائص الفيزيائية والكيميائية للأرض والماء والهواء[3].

2. **التعريف الفني للبيئة:** حيث تعتبر البيئة بأنها مجموع المواد والتفاعلات التي تجتمع في الحيز الذي توجد فيه الحياة أما الموارد تشمل الأرض وما يتصل بها والظر وف وتشمل حالة المناخ من حرارة ورطوبة....

_كما يقصد بها ذلك الإطار الذي يجمع العناصر الطبيعية والبيولوجية والحضارية والتاريخية حيث يعيش الإنسان ككائن بشري مع الكائنات الحية الأخرى من نبات و حيوان في كيان طبيعي ومتناسق يسوده التجانس وعدم التنافر لكل عنصر من عناصر هذه البيئة وهذا هو التوازن الطبيعي الذي خلقه الله عز وجل للبيئة.

1ممدوح خليل مجلة الحقوق مرجع سابق ص 19.

2عبد الوهاب بن رجب وهاشم بن صادق مرجع سابق ص 11.

3 .طارق إبراهيم الدسوقي عطية،مرجع سابق.ص 104

3.تعريف البيئة في المؤتمرات الدولية (دوليا):

_يعرفها مؤتمر تيبيلس في 1977 م بأنها مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها ا زدهم ويؤدون فيها نشاطهم[1].

_وعرفت في مؤتمر اسنكهولم في 1982 م في لأول تعريف رسمي لها بأنها جملة الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقت ومكان لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته [2].

_وقد عرفها القانون الدولي للبيئة بأنها الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان والكائنات الحية الأخرى ويمارس فيها نشاطاته المختلفة [3].

_وعرفها المؤتمر الدولي للتعليم العالي في اليونسكو عام 1968 م بأنها كل ما هو خارج ذات الإنسان ويحيط به بشكل مباشر أو غير مباشر وجميع النشاطات و المؤتمرات التي يستجيب لها ويدركها من جلال وسائل الاتصال المختلفة المتوافرة لديه.

3- المفهوم القانوني للبيئة :

لقد كانت صعوبة في وضع تعريف محدد للبيئة من قبل رجال الفقه هي التي جعلت كل منهم يذهب إلى القول بأن مصطلح البيئة لا يوجد من لا يعرفه من ناحية أخرى فإن بعض الفقهاء حاول وضع تعريف للبيئة من الناحية القانونية مع الأخذ بمعيارين الأول الذي يركز على العناصر الطبيعية التي خلقها الله كالبحار والأنهار والعامل الثاني الذي يتعلق بنشاط الإنسان وسلوكه نحو البيئة، وبناء على ذلك فإنه يمكن تعريف البيئة بأنها:

الوسط الذي يحيا فيه الإنسان والتي تنظم سلوكه ونشاطه فيه مجموعة القواعد القانونية المجردة ذات الطبيعة الفنية على نحو يحفظ هذا عليه حياته ويحمي صحته مما يفسد عليه ذلك الوسط والآثار القانونية المترتبة عن هذا النشاط[4].

---

1 ممدوح خليل مجلة الحقوق مرجع سابق ص 20.

2 طارق إبراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق.ص 127.

3 نفس المرجع السابق ص 121.

4 سو ا زن أحمد أبو ريه،مرجع سابق. ص 35

1. تعريف البيئة في قانون البيئة المصري :لقد عرفت البيئة في قانون البيئة المصري الجديد رقم4 الصادر سنة 1994 م"أنها المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد وما يحيط من هواء وماء ونربك وما يقيمه الإنسان من منشآت "[1]

2. **تعريف البيئة في قانون البيئة الليبي** :لقد عرف قانون البيئة الليبي البيئة في قانون البيئة رقم7 لسنة 1982 م المتعلق بحماية البيئة، حيث ع رفها في الفقرة الأولى من المادة الأولى بأنها " المحيط الحيوي الذي يعيش فيه الإنسان وجميع الكائنات الحية ويشمل الهواء والماء والتربة والغذاء"

3. **تعريف البيئة في قانون البيئة التونسي** :عرف المشرع التونسي البيئة تعريفا واسعا في قانون البيئة التونسي رقم 91 الصادر في1983 ، حيث عرف البيئة في المادة الثانية بأنها العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر والمياه الجوفية والسطحية والأودية والبحيرات السائلة والسبخات وما يشابه ذلك وكذلك المساحات والمناظر الطبيعية والمواقع المميزة ومختلف أصناف الحيوانات والنباتات وبصفة عامة كل ما يشمل التراب الوطني.

4. **تعريف البيئة في قانون البيئة الكويتي** :في قانون البيئة رقم62 لسنة 1980 ، عرفتها المادة الأولى من البند الأول بأنها المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو الإشعاعات والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان"

5. **تعريف البيئة في قانون البيئة اليوناني** :عرف المشرع اليوناني البيئة في المادة الثانية من قانون البيئة رقم 165 لسنة 1986 م المتعلق بحماية البيئة، وجعلها تشمل :كل العناصر الطبيعية والإنسانية التي تؤثر في بعضها وكذلك تؤثر في التوازن البيئي وفي مستوى المعيشة وفي صحة المواطنين وفي التراث التاريخي والثقافي وما يشبه ذلك من قيم [2]

---

1 ممدوح خليل مجلة الحقوق مرجع سابق ص 20.

2 طارق إبراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق.ص124

6. **تعريف البيئة في قانون البيئة الجزائري** :لقد عرف المشرع الجزائري البيئة المادة الثالثة من قانون البيئة رقم 03-10 لسنة 2003م المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث عرفها بأنها تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء وباطن الأرض والنبات والحيوانات بنا في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذلك الأماكن والمعالم الطبيعية[1].

4-التعريف الاجرائي للبيئة

بعد كل ما جاء من تعريفات للبيئة يمكن أن نعرف البيئة تعريفا اجرائيا وهو كالتالي: البيئة هي الوسط أو المجال المكاني أو الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء وكساء ومأوى ويتأثر به ويؤثر فيه ويضمن هذا المجال المكاني عناصر ومعطيات سواء من خلق الله سبحانه وتعالى كالصخور وما تضمنه من معادن ومصادر وقود التربة والتضاريس وموارد المياه وعناصر المناخ من حرارة وضغط جوي ورياح وأمطار يضاف إلى ذلك النبات الطبيعي والحيوانات البرية وكذلك معطيات من صنع الإنسان من عمران وطرق ووسائل نقل واتصال ومزارع ومصانع وسدود وغيرها.

---

1 طارق ابراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق ص 297.

المطلب الثاني: البيئة وعناصرها

وبعد أن تعرفنا على معنى كلمة البيئة لغة واصطلاحا لابد من معرفة مكوناتها التي تنقسم إلى قسمين وهي كالآتي:

1- العناصر الأولية.

وتعتبر المكونات الأولية هي المكونات الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها وهي:

1. **عامل الضوء:** يشكل مصدر الطاقة الرئيسي للحياة ويتكون الضوء الذي يأتي من أشعة الشمس من أمواج كهرومغناطيسية يمكن تقسيمها بين طول الموجة إلى ثلاث أقسام رئيسية وهي الأشعة البنفسجية، الأشعة المرئية، الأشعة تحت الحمراء وأهمها الأشعة المرئية حيث تمثل المدى يشكل مصدر الطاقة الرئيسي للحياة ويتكون الضوء الذي يأتي من أشعة الشمس من أمواج كهرومغناطيسية يمكن تقسيمها بين طول الموجة إلى ثلاث أقسام رئيسية وهي الأشعة البنفسجية، الأشعة المرئية، الأشعة تحت الحمراء وأهمها الأشعة المرئية حيث تمثل المدى الذي من خلاله تبدأ تتدفق الطاقة عبر النظام الحيوي ممثلا في امتصاص الصيغة الخضراء في الكلور في النبات للأمواج ممتدة من الأشعة المرئية ثم تحويل الطاقة الضوئية إلى كيميائية على شكل مركبات عضوية غنية بالطاقة يتم تحررها عند أكسدة المياه العضوية، ويؤثر الضوء في النظام الحيوي تأثيرا واسعا ومتباينا إذ يؤثر بشكل مباشر على فسلجة الكائنات الحية.

2. **عامل الحرارة:** إن لكل كائن حي مجالا حراريا معينا يمكن أن يعيش فيه ويمارس نشاطه بشكل طبيعي فإذا حدث تغيير في المجال الحيوي لكائن ما فإن فسلجة الكائن الحي ستتغير وبالتالي سيتغير نشاطه الحيوي والبيئة المختلفة، وإن حدوث الاختلافات الحرارية وغيرها من العوامل أدى بالضرورة إلى تباين في المواطن البيئية وتباين في أنواع الكائنات الحية وتوزيعها على الأرض يحفظ ما يعرف باتزان الطبيعة [1].

---

1 حسين عبد الحميد واحمد رشوان ص 51

3. عامل الرطوبة: تعرف الرطوبة بأنها نسبة بخار الماء في حجم معين من الهواء في مكان معين وتختلف درجة الرطوبة حسب الزمان والمكان وهنا تتداخل الرطوبة والحرارة والضوء حيث أن الضوء يولد الحرارة التي تؤدي إلى تبخر الماء وزيادة درجة رطوبة الجو وتؤثر الرطوبة على النبات والحيوان معا وتؤثر بشكل مباشر على قدرة الحيوان وعلى تحمل الحرارة وعلى نشاطه النفسي.

4. عامل الغازات: يتكون الغلاف الغازي للكرة الأرضية من نسبة متفاوتة لمكوناته الرئيسية من مجموعة من الغازات وأهمها غاز الأوكسجين وغاز ثاني أكسيد الكربون إذ يؤثران على توزيع الكائنات الحية في مختلف المواطن اليابسة والمائية.

5. عامل الرياح: يأتي تأثير الرياح في شدتها وبالتالي يركز هذا التأثير في المناطق الجبلية والمرتفعة وهناك تأثير بيئيا على خصوبة النباتات وتوزيعها ففي الرياح الشديدة يحدث توزيع موجه وغير منظم لحبوب اللقاح الأمر الذي يؤدي لخلل في بيئة الإخصاب وبالتالي لخلل في توزيع النباتات[1].

2-العناصر الثانوية: تعتبر المكونات الثانوية من المكونات الفرعية التي يمكن الاستغناء غنها وتتمثل هذه المكونات فيمايلي:

1. عامل الموقع: يعني الموقع الارتفاع والانخفاض عن سطح البحر أو البعد عن خط الاستواء ففي الحالة الأولى أي الارتفاع يؤثر الموقع حسب الارتفاع عن سطح البحر على توزيع الكائنات الحية، وهذا الأمر يلاحظ بوضوح في تدرج نمو الأشجار العالية من سطح الجبل إلى القمة التي تحتوي على شجي ا رت صغيرة وذات كثافة قليلة وذلك نظرا لتداخل تأثير عوامل مشتركة مثل نسبة الأوكسجين وشدة الرياح وشدة الاستضاءة وكذلك يؤدي ذلك إلى تجمع الحيوانات بأنواعها داخل المناطق الكثيفة من الغابات وبالتالي يصبح التأثير واضحا على توزيع الكائنات الحية.

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 51

2. عامل خصائص التربة: تشمل التربة على الخصائص الكيميائية كدرجة الملوحة، نسب وجود الغازات بين حبيبات التربة والخصائص الفيزيائية والحيوية وتتداخل تأثيرات هذه الخصائص جميعا بعض الصفات العامة للتربة التي على ضوئها تتحدد جودتها أو قلتها وعلى ضوء ذلك تم تحديد ثلاثة أنواع للتربة هي الطبيعية و الجيرية و الرملية[1].

3. المناخ الكيميائي :ويعني نسبة تواجد المواد العضوية وغير العضوية بالإضافة لدرجة الملوحة ودرجة الحموضة والأيونية في الموطن البيئي سواء كان مائيا أو من اليابسة، مثلا نلاحظ الاختلاف الواضح في النباتات والحيوانات التي تعيش في المناطق البيئية الفقيرة أو المتوسطة أو الغنية بالمواد الغذائية فضلا عن الاختلاف الناجم عن درجة الحموضة والملوحة، وكذلك ينطبق الحال على المقارنة بين المواطن البيئية حيث تكثر النباتات والمنتجات في المياه الغنية بالمغذيات.

4. المناخ المائي :تتضح أهمية الماء من خلال الآية الكريمة " وجعانا من الماء كل شيء حيا" إلا أن تأثير الماء على توزيع الكائنات الحية يعتمد على حالة وجود الماء أكثر من الاعتماد على وجوده نفسه، فيجب أن يوجد الماء بحالة قابلة للاستعمال من قبل الحيوانات والامتصاص من قبل النباتات كأن يكون متجمدا أو يكوم شديد الدرجة بالنسبة للمواطن البيئية اليابسة[2] .

5. المواطن البيئية (اليابسة والمائية): يعرف الموطن البيئي على أنه المكان المناسب لكائن حي معين أو مجموعة من الكائنات الحية تمارس نشاطاتها الحيوية المختلفة في ذلك المكان ومن هنا يمكن أن نقسم المواطن البيئية إلى قسمين وهما:

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 54

2 نفس المرجع السابق ص55

1-**المواطن البيئية المائية** : وتنقسم بدورها إلى قسمين وهما:

أ-المواطن المالحة (البحار و المحيطات) :وتغطي المواطن المالحة % 70 من حجم الكرة الأرضية وتنقسم إلى أفقية وعمودية، الأفقية تبدأ من نقطة تماس ماء البحر مع اليابسة وتدعى منطقة ما فوق المد والحذر.

ب – المواطن المائية العذبة :وتشمل كافة المواطن المائية العذبة المختلفة الراكدة مثل البرك البحيرات الجارية، الشلالات ....كما تشمل ينابيع المياه المعدنية الأكبر نسبة والحارة.

2-**المواطن البيئية اليابسة** :المناطق اليابسة تنقسم حسب الطول وحسب الارتفاع من سطح البحر إلى سبع مناطق حيوية متميزة عن بعضها وهي:

أ – منطقة الغابات الماطرة الاستوائية على جانبي خط الاستواء.

ب – منطقة العشبية على جانبي المنطقة الاستوائية.

ت – منطقة الغابات المتساقطة الأوراق :مناطق شرق آسيا ووسط أوروبا وشرق أمريكا.

ث – منطقة صحراوية.

ج – منطقة التيجة تقع شمال التندار وشمال منطقة الغابات المتساقطة الاوراق.

ح – منطقة التندار وهي أبعد منطقة على خط الاستواء.

خ –المنطقة القطبية .

المطلب الثالث :البيئة وانواعها.

لقد اختلف العلماء والفقهاء حول تقسيم البيئة ونحن سوف نأخذ بالتقسيمين التاليين:

التقسيم الأول: حيث قسم البيئة إلى:

1-البيئة الصحراوية (البدوية)

وهي التي تقع بين خطي عرض30 ، 15درجة شمالا وجنوبا عبر القارات وكذلك داخلها ففي إفريقيا توجد الصحراء الكبرى وآسيا فيها شبه الجزيرة العربية وتنتشر فيها بعض الشجيرات والأعشاب والنباتات الشوكية سميكة الاوراق لتتحمل الاوراق الجفاف الشديدة وبالتالي يسود فيها الرعي كرعي الإبل والأغنام

2-البيئة الريفية.

تتركز في وديان والأنهار والسهول والمناطق الخصبة ويغلب عليها الطابع والنشاط الزراعي قد يكون فيها مصرفا للمياه فيها أرض منبسطة ومستوية قد تحيط بها صحراء أو مظهر في حافة الوادي وتنتج هذه البيئة المنتجات الزراعية التي تتفق وظروف المناخ فيها ولها علاقة بالبيئات الأخرى وتزداد معدلات الكثافة السكانية وترتفع قيمة الأرض الزراعية كما تتنوع المحاصيل الزراعية وتشهد هذه البيئة الريفية تدخلا من الإنسان من خلال حفر الترع والمصارف وإقامة السدود وزيادة خصوبة التربة[1].

3-البيئة الحضرية:

سكان الحضر يتمسكون بخصائص يغلب عليها التباين الاجتماعي والثقافي والسلالي إذ تتنوع المهن ويسود تقسيم العمل وتتسم العلاقات الاجتماعية بالمنفعة والسطحية والمنافسة والمصالح الشخصية والبيئية الحضرية هي بيئة جذابة ياتيها المهاجرون من البادية والريف سعيا للرزق والتماسا للمستوى المعيشي الأفضل ويرتفع بها معدل التلوث البيئي بسبب تركز الصناعات والكثافة السكانية العالية بسبب الهجرة إليها.

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 87

التقسيم الثاني :حيث قسم البيئة إلى:

1. البيئة الطبيعية: وهي التي يشترك فيها الإنسان مع سائر الكائنات الحية الأخرى ويطلق عليها البيئة الأساس ويقصد بها كل ما هو من صنع الله سبحانه وتعالى وما يتعلق بالمنطقة التي يشغلها أفراد المجتمع من حيث سطح الأرض والموقع والتكوين وما في باطنها من مصادر الثروة الطبيعية وتوزيع الأرض والمياه والجبال والمواد المعدنية وجميع القوى الكونية والجاذبية والإشعاعية التي تعمل فوق سطح الأرض والمناخ السائد في الإقليم الذي تشغله الجماعة وتعمل هذه العناصر الطبيعية وفق حركة ذاتية من ناحية وحركة توافقية مع بعضها البعض من ناحية أخرى ووفق نظام معين غاية في الدقة والانسجام تحكمه النواميس الإلهية الكونية ولذلك إذا حدث تغير في هذه العناصر يختل النظام الايكولوجي وتحدث الكثير من المشكلات وتختلف البيئة الطبيعية من منطقة لأخرى تبعا للاختلاف خصائص عناصرها، فمن حيث التضاريس يمكن التمييز بين البيئة المرتفعة الهضاب والجبال، والبيئة السهلية المنخفضة السهول والوديان والأحواض.

2.البيئة الاصطناعية (المشيدة): وهي التي صنعها الإنسان ويقصد بالبيئة المشيدة كل ما أضافه الإنسان من عناصر أو معطيات بيئية تتمثل في نتائج تفاعله واستغلاله لموارد بيئته الطبيعية، ويتمثل ذلك في معطيات العمران وطرق النقل والمواصلات والمزارع والمصانع وغيرها من معطيات الأنشطة البشرية، ونستطيع أن نميز بين بيئات متحضرة متقدمة يملك الإنسان فيها قدرة علمية عالية الكفاءة تمكنه من استغلال موارد البيئة بما يحقق طموحاته ورغباته ويبرز فيها ايجابياته دون استنزاف أو تدهور وقد تكون هذه الايجابية غير مقبولة إذا ما سخر الإنسان إمكانياته في استنزاف وتدهور موارد البيئة، وهناك بيئات نامية أو متخلفة ويكون فيها الإنسان ذو قدرات علمية محدودة وتقنية بدائية تقلل من قدراته على استغلال موارد بيئته ويقف موقفا سلبيا أمام تحديات البيئة الطبيعية[1].

---

1 حسين عبد الحميد واحمد رشوان ص 09

3. **البيئة الاجتماعية:** وهي التي يشترك الإنسان فيها مع أقارنه من بني البشر ويعبر عن ربطه وقبوله بين أعضاء جنسه مثل الطاقة والإخلاص والوفاء، ويقضي تحليل البيئة الاجتماعية إلى معرفة عناصرها المكونة لها مما يساعد على تفسير الواقع الاجتماعي ومع أن المجتمعات الإنسانية تتباين صورها على مدار التاريخ فإنها جميعا تقوم على تلازم جمع من العناصر هي الأرض والإنسان والأدوات والمعرفة والقيم وقواعد الضبط والسلوك وعلى ذلك يتباين الواقع الاجتماعي من واقع إلى آخر، وتتضمن البيئة الاجتماعية على ما يلي:

1. **الخدمات الاجتماعية العامة** :أي موقع الجماعات ومعدلات استيعابها والمنتزهات والخدمات الصحية والترفيهية والثقافية والاجتماعية وأجهزة الشرطة...الخ.
2. **مناطق العمل والتجارة** :أي المناطق التي فيها المصانع والتي يعمل فيها الإنسان.
3. **الخصائص الاجتماعية للسكان:** أي حياة السكان وأماكن تجمعاتهم ونشاطاتهم[1].

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 87

المبحث الثاني :التلوث البيئي

من أبرز المشكلات التي تواجه البيئة هي التلوث الذي أصبحنا نشاهده في حياتنا بغض النظر عن أماكن وجوده حيث يؤثر بصورة خطيرة على النظام الكوني ويؤدي إلى فقدان التوازن البيئي ولهدا سوف نتعرف على هذه المشكلة وأنواعها ومصادرها وكيفية محاربة كل نوع.

المطلب الأول: تعريف التلوث

للتلوث عدة معاني ولكل واحد من الفقهاء والعلماء تعريفه وجهة نظر ونظرا لتعدد هذه المعاني فإننا سوف نتطرق لهذه التعريفات والتي تنقسم إلى تعريف لغوي واصطلاحي للتلوث ثم تعريف التلوث البيئي.

1-تعريف التلوث لغة.

1. **التلوث في اللغة العربية** :التلوث في اللغة العربية له صفتان:

الأولى تلوث مادي :والذي يعني اختلاط غريب عن مكونات المادة بالمادة، وهنا يعني التلوث التلطيخ وتلوث الماء أي كدره.أي الخلط، والثانية تلوث معنوي :كأن نقول تلوث فلان رجاء منفعة أي لاذ به وتأتبت عليه الأمور أي اختلطت وتضاربت لم تتضح.

والتلوث بشقيه المادي والمعنوي يعني فساد الشيء أو تغيير خواصه وهو معنى يقترب من المفهوم العلمي الحديث للتلوث.

2. **التلوث في اللغة الفرنسية** :عرف التلوث في قاموس" روبرت "أنه الخلط أو إفساد أو إتلاف وسط ما بإدخال ملوث ما فيه.

3. **التلوث في اللغة الإنجليزية:** يستخدم أكثر من مصطلح للتعبير من مضمون التلوث أولها الذي يعني أي "Pollution" وجود تركيزات تفوق المستوى الطبيعي للمجال البيئي . وثانيهاContamination [1] و إدخال مواد ملوثة في الوسط البيئي.

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 89

2-تعريف التلوث اصطلاحا.

يعرف التلوث بأنه تلويث النظام البيئي الطبيعي نتيجة لنشاط الإنسان .

وقد عرف بأنه يعني ظهور شيء ما في مكان غير مناسب ولا يكون مرغوب في هذا المكان وقد يكون الشيء مرغوبا فيه إذا وجد في مكان آخر .

وعرف التلوث في معجم المصطلحات الاجتماعية أنه تلوث الهواء والماء والأرض بسبب النفايات الناشئة عن ازدياد النشاط الصناعي[1].

1. **تعريف البنك الدولي:** يعرف البنك الدولي التلوث بأنه كل ما يؤدي نتيجة التكنولوجيا المستخدمة إلى إضافة مادة غريبة إلى الهواء أو الماء أو الغلاف الأرضي في شكل كمي يؤدي إلى التأثير على نوعية الموارد وعدم وملاءمتها وفقدانها خواصها وتؤثر على استقرار واستخدام تلك المواد .

2. **التعريف الاجرائي:** وبعد ما تم التطرق له من تعريفات للتلوث لابد من إعطاء تعريف شامل وكامل يحاول الجمع كل بين العناصر الخاصة بالتعريف وهو كالتالي:

التلوث :هو كل تغيير كمي وكيفي في مكونات البيئة الحية وغير الحية لا تقدر الأنظمة البيئية على استيعابه يسبب أضرار وأخطار للكائنات الحية بما فيها الإنسان وله مصادر طبيعية وأخرى مستحدثة .

1طارق ابراهيم الدسوقي عطية مرجع سابق ص 173.

المطلب الثاني :تعريف التلوث البيئي.

بعد التعرف على معنى التلوث لا بد من التعرف على معنى التلوث البيئي الذي عرف بعدة تعريفات التي سنذكر بعضا منها:

التعريف الذي يرى أنه وجود مواد دخيلة تغير من الخواص الطبيعية أو الكيميائية للبيئة وهذه المواد قد تكون من صنع الإنسان أو تكون من صنع الطبيعة ويتوقف ضررها على مدى تركيزها وقوة تأثيرها على الكائنات الحية.

وهناك من يعرفه بأنه إفساد المكونات البيئية حيث تتحول هذه المكونات من عناصر مفيدة إلى عناصر ضارة ملوثات مما يفقدها الكثير من دورها في صنع الحياة فمثلا ثاني أكسيد الكربون يعتبر عنصر هاما من عناصر الهواء في صنع الحياة ولكنه يتحول إلى ملوثات إذا ما ا زد يحدث من الأضرار بمظاهر الحياة[1].

---

1 سوزان احمد ابو رية مرجع سابق ص 112

المطلب الثالث :أنواع التلوث البيئي:

بعد التعرف على التلوث البيئي لابد من التعرف على أنواع التلوث البيئي الذي له عدة أنواع وتختلف هده الأنواع على حسب اختلاف البيئة ونحن سوف نتطرق ثلاثة أنواع التي هي كالتالي:

1-التلوث المائي:

يتناول هذا الفرع تعريفا بالتلوث المائي وما هي أهم مصادره وكيف يمكن الحد منه.

1. **تعريف التلوث المائي** :يقصد بالتلوث المائي أي وجود مادة دخيلة كشوائب تغير من الصناعات الطبيعية أو الكيميائية أو البيولوجية للمياه ويحدث تلف وفساد أو خلل في نوعية المياه مما يحد من صلاحيتها أو يجعلها غير صالحة للاستعمالات المختلفة حيث تصبح ضارة أو مؤدية عند استخدامها أو تفقد الكثير من قيمتها الاقتصادية وبصفة خاصة مواردها السميكة وغيرها من الأحياء وهذه المواد تكون نتيجة النشاط الآدمي أو نتيجة بعض النواحي البيروقراطية.

وهناك من يعرفه أنه عبارة عن تغيير في تركيب عناصر الماء أو بالتغيير في حالته بطريقة مباشرة أو غير المباشرة بسبب نشاط الإنسان بحيث يصبح الماء أقل صلاحية للاستعمالات وإذا زاد تركيب عناصر التلوث يؤدي ذلك إلى استهلاك الأوكسجين المذاب في الماء مما يسبب اختناق الأحياء المائية وهلاكها وعند ذلك يتوقف عمل البكتيريا الهوائية التي تساعد على التنقية الذاتية للماء وتبدل البكتيريا الهوائية في الانتشار تعمل عمل فساد الماء .

2. **مصادر التلوث المائي:** يأتي التلوث المائي من المصادر التالية:

- صرف مخلفات التجمعات السكنية أو التي تصب بدون معالجة.
- المخلفات والنواتج الثانوية من المنشآت الصناعية.
- النفط إذا تسرب إلى المسطحات المائية والمواد المشعة والخطيرة.
- مياه المجاري الصحية والمطر الحمضي.

– مياه الصرف الزراعي المحملة بالكيماويات الز ا رعية في المسطحات المائية.

– تكثيف استخدام المبيدات الحشرية والأسمدة الكيماوية وتقف الصناعة على رأس كل هذه القائمة[1].

3. **مكافحة التلوث المائي:** وتكون مكافحة التلوث المائي بما يلي:

– استقصاء المواد الملوثة للماء وإعداد قوائم قياسية لها والحرص على التحليل الدوري للمياه كيميائيا وبيولوجيا للتأكد من سلامتها.

– دراسة طبيعية للماء من حيث الحجم وتركيب شحنة الجسيمات الملوثة فيه.

– تحديد التأثيرات المزمنة للمواد الملوثة للماء عند تعرض الإنسان والكائنات الأخرى لتركيزات منخفضة منها على مدى طويل.

– سن التشريعات التي تبقي على الماء في حالة كيميائية وطبيعية وبيولوجية لا تسبب الأمراض للإنسان والحيوان والنبات.

– تحديد المعدلات المختلفة المسموح بها من مواد ملوثة وكذلك إعلان المواصفات التي يجب أن تكون عليها المخلفات عند خروجها من شبكة المجاري قبل صرفها في المجاري المائية وتشمل خواص هذه الم واصفات عددا من الخواص الطبيعية والكيميائية والبيولوجية. مراقبة المسطحات المائية المغلقة كالبحيرات لمنع تراكم المواد العضوية المختلفة التي تقلل من عمقها وتسرع من عملية اضطراب النمو البيولوجي مما يحدث خلل في توزيعها البيئي وكذلك يجب معالجة المياه الصناعية ومياه المذابح قبل صرفها في المسطحات المائية والدراسة الحالية للماء وتلوثه وتنقيته طبيعيا من خلال دورة الماء بالكون لحفظ البيئة من التلوث .

– العمل على وضع المواصفات الخاصة التي يجب توافرها في مياه الشرب ومياه البحيرات والمسطحات المائية المستعملة للسياحة والرياضة المائية.

---

1 عبد الوهاب بن رجب و هاشم بن صادق ص 44

2-التلوث الهوائي:

سوف نتطرق في هذا الفرع لثلاثة نقاط أساسية وأولها تعريف بالتلوث الهوائي وتليها مصادر هذا التلوث وأخيرا كيفية مقاومة التلوث الهوائي.

1.**تعريف التلوث الهوائي** :يتكون الغلاف الجوي للكرة الأرضية من خليط من الغازات وأهمها غاز الأوكسجين والنيتروجين وبعض الغازات الأخرى التي توجد بنسبة أقل مثل غاز ثاني أكسيد الكربون...الخ ويلعب الغلاف الجوي الدور الأساسي في جميع العمليات والظواهر الطبيعية التي تحدث في الغلاف الجغرافي فهو الذي يحدد التوازن الحراري والمائي ويحافظ على حياة الكائنات العضوية والإشعاعات الكونية والقاتلة وهو الذي يحدد عوامل تكوين المناخ .كما يتعرض الغلاف الجوي بشكل مكثف لعملية التلوث في جميع الدول المتقدمة والمتخلفة حيث يظل استعمال الهواء مباحا فالفلاح يحرق المخلفات الزراعية وينتج عن هذا انتقال مخلفات الاحتراق للهواء دون مبالاة، ويعد الهواء ملوثا إذا حدث تغير في نسب الغازات المكون منها أو عندما تلحقه زيادة في النسب القانونية للمواد الكيميائية وتؤدي هذه التغيرات إلى تأثير ضار مباشر أو غير مباشر على الكائنات الحية التي يشملها النظام البيئي[1].

2. **مصادر التلوث الهوائي** :من مصادر التلوث الهوائي مجموعة من الغازات والجسيمات التي تنطلق في المصادر المختلفة مثل:

- غاز ثاني أكسيد الكبريت، أكسيد الكربون، فلوريدا الأيدروجين والجسيمات العديدة مثل جسيمات الرصاص، الزئبقي، ليوريا .....الخ.
- وهناك مصادر أخرى مثل : حرق الغابات – حرق الم ا زرع – حرائق مخلفات
- يحدث تلوث الهواء كذلك من عمليات وعوامل طبيعية مثل ارتفاع الأتربة، النشاط البركاني، التحليل العضوي .

---

1 حسين عبد الحميد واحمد ص 52

– وتعتبر الصناعة من أهم مصادر التلوث الهوائي، ودخان السيارات والطائرات، والمصادر النووية الإشعاعية.

– الانقلاب الحراري واستخدام المبيدات الحشرية في البيئات الزراعية ويؤثر تلوث الهواء سلبا على البناء والهدم في جسم الإنسان من جلال التنفس.

3. **مكافحة التلوث الهوائي** :لمكافحة التلوث الهوائي والحد من الملوثات الهوائية ولتقليل أثرها يجب اتخاذ بعض الطرق التي منها:

– استخدام وسائل الترشيح وغرف الترسيب التي تحجز نسبة كبيرة من الجسيمات قبل صدورها عن المداخن أو الأدخنة والغازات.

– استخدام وسائل حرق الملوثات الغازية مثل جهاز الشهلة بمعامل تركيز البترول لحرق الغازات الكبريتية السامة قبل صدورها إلى البيئة.

– استخدام المداخن العالية من سطح الأرض لتخفيف آثارها على المناطق حيث يتوزع على حيز أكبر من الهواء.

– استخدام وقود أقل تلويثا ويخلو من الكبريت والرصاص كالغاز الطبيعي أو الكحوليات والمستقبلة من أخطارها عدم حرق الغابات المخصصة لنزهه ومناطق الترفيه .

– مراقبة حركة الملوثات وقياس درجة تركيزها في الهواء باستمرار لحماية المواطنين من أخطارها والتخطيط السليم قبل إنشاء المصانع والمعامل لوقاية التجمعات العمرانية العالية.

– الاهتمام بزراعة الأشجار وزيادة المسطحات والأحزمة الخضراء حول المدن والمناطق الصناعية ويلعب ذلك دو ا ر هاما في تنقية الهواء[1].

3– تلوث التربة والغداء:

سوف نتطرق في هذا الفرع للتلوث الغداء والتربة وذلك بالتعريف به ثم التعرف على مصادره وأخيرا كيفية مكافحة تلوث الغداء والتربة.

---

1 حسين عبد الحميد واحمد ص 59

1. **تعريف تلوث التربة والغذاء** :يقصد بالتربة المواد المعدنية المفككة الموجودة على سطح الأرض والتي تعرضت وتأثرت بعوامل النشوء من مادة أصل ومناخ وكائنات حية كبيرة ودقيقة وعوامل طبوغرافية وهي جميعا تعمل مجتمعة لتنتج عنها تربة، وخصوبة التربة هي أحد مقومات الز ا رعية وخصوبة التربة هي مقدرة التربة على تزويد النباتات بالغذاء الكافي والعناصر المعدنية والماء والهواء في جميع م ا رحل نموها وقد يكون للتغييرات التي يدخلها الإنسان من أسمدة ومبيدات تأثير على التربة بشكل سلبي مما يؤدي إلى تلوث الغذاء.

2. **مصادر تلوث التربة والغذاء:** لتلوث الغذاء والتربة مصادر كثيرة ومتنوعة منها:

– المبالغة في استخدام الأسمدة الكيميائية في الزراعة مما يسبب في تلوث التربة والنبات والمسطحات المائية.

– المبالغة في استخدام مبيدات الآفات التي تؤثر على صحة الإنسان والتربة والغذاء.

– استخدام الفضلات الآدمية في تسميد الفواكه والخض ا روات التي تعمل على نتل كثير من الأمراض للإنسان.

3. **مكافحة تلوث التربة والغذاء:** للحد من التلوث التربة والغذاء أو محاولة التقليل منه يجب فعل ما يلي:

– الحد من استخدام المبيدات وعدم إباحة استعمالها إلا بعد أن يتبين بالتجريب فائدتها مع اتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من أضرارها.

– العمل على حماية الأرض الزراعية من التلوث بسبب إلقاء الملوثات في الترع والمصارف، ومعالجة النفايات ومستويات الاستيراد والتدوير [1].

– مكافحة الآفات الضارة بالوسائل الغير كيميائية، واستخدام الأسمدة والمخصبات العضوية، والحد من استخدام الإضافات الصناعية الغذائية ومكتسبات اللون والطعم.

---

1 ترجمة جوزيف الحداد السكان و البيئة،دار عويدات للنشر و الطباعة لبنان 2003 ص 39

- التخلص من بعض المخلفات كالمواد البلاستيكية والاطارات المطاطية وذلك بفرمها وخلطها بمواد رصف الطرق.

- إجراء بحوث عن العلاقة بين المبيدات التي تلوث البيئة وبين الكائنات الحية المثلى في مكافحة الآفات، وتحسين معدلات استخدام المبيدات، واستخدامها بأقل كمية ممكنة لتحقيق الغرض المطلوب.

- التوعية بخطورة استخدام المبيدات المنزلية مع م ا رعاة معرفة الشروط والقواعد الصحية، والاشراف الصحي على تصنيع الأغذية وتداولها[1].

---

2 حسين عبد الحميد واحمد ص 59

المبحث الثالث :الإطار القانوني لحماية البيئة على المستوى الوطني والمحلي.

قبل معرفة الإطار القانوني لحماية البيئة لا بد من التعرف على ما هي حماية البيئة وهي:

-المحافظة على مكونات البيئة والارتقاء بها ومنع تدهورها أو تلوتها أو الإقلال من حدة التلوث وتشمل هذه المكونات، الهواء، البخار، المياه لداخلية، الاراضي، المحميات الطبيعية، المواد الطبيعية.حيث يشارك المجتمع في مشروعات حماية البيئة باعتباره حق وواجب وهي تعكس الكثير من الفوائد الاقتصادية على المجتمع والشركات.

المطلب الأول: حماية البيئة على مستوى الوطني

إن الاهتمام بالبيئة والمحافظة عليها لم يظهر إلا في الآونة الأخيرة وذلك عند شعور الإنسان بالمخاطر التي تهدد بيئته التي يعيش فيها وهذه المشاكل هي التي جعلت العالم يدق ناقوس الخطر ويهتم بهذه المشاكل ويضع حد لها، وهذا الأمر يتطلب وعيا قويا متينا وتعاونا وتنسيقا دوليا وتشريعا قويا وقوانين تتماشى مع تنمية اقتصادية شاملة متوازنة مع البيئة والمحافظة عليها.

ولهذا اهتمت الج ا زئر كسائر الدول بالحماية البيئية و اتخذت سياسة محددة لحماية البيئة من الأخطار التي تواجهها و ذلك عن طريق الدساتير والقوانين التي أصدرتها بخصوص حماية البيئة.

قبل التطرق للسياسة المتبعة من طرف الج ا زئر لحماية البيئة لا بد من معرفة معنى السياسة العامة التي هي تحديد اتجاهات ومحاور السياسة العامة الخارجية والداخلية في الدولة، وتحديد الأهداف والاتجاهات لن يكون إلا إذا اعتمدت الدولة على إدارة عامة قوية وحساسة تتجاوب مع السياسة العامة في الدولة، وذلك بتسييرها وإدارة العمليات الاجتماعية والاقتصادية وتجاوبها مع النظام السياسي القائم.

ولقد انتهجت الجزائر السياسة العامة لحماية البيئة ورسم معالمها من خلال الدساتير والقوانين الخاصة بحماية وذلك ما حاولنا التطرق له من خلال هذا المطلب بداية بالدساتير الجزائرية ثم القوانين التي جاءت لحماية البيئة التي منها قانون 83-03 المتعلق بحماية

بحماية البيئة وقانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة و التي جاءت كالتالي:

1- **حماية البيئة من خلال الدساتير الجزائرية** :لقد جاء في دستور 1976 م وفي المادة 151 منه الحديث عن الدور الذي يلعبه المجلس الشعبي الوطني في القيام سن التشريعات الخاصة بالبيئة وفي عام 1985م انعقدت لجنة وطنية حول حماية البيئة تحت شعار"صحة البيئة من أجل ازدهار الإنسان "حيث أدرجت عدة ملفات عن الوضع البيئي في الجزائر ومشاكل التلوث والتي يجب معالجتها، وقد أشار دستور 1989 م في المادة 115منه أن المجلس الشعبي الوطني يشرع في المجالات المخول له من الدستور خاصة القواعد المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والنباتية وحماية التراث الثقافي والتاريخي والمحافظة عليها، وأشار كذلك إلى النظام العام للمياه والنفايات والاراضي الرعوية والنظام العام للمناجم والمحروقات من خلال إصدار المرسوم التنفيذي الذي ينظم إثارة الضجيج في سنة1993م وتناول دستور 1996 م موضوع حماية البيئة خاصة في المادة 122 منه حيث أجاز للبرلمان التشريع في الميادين التي يخصصها له الدستور وهي نفس الصلاحيات الموجودة غي دستور 1989 م ما عدا القواعد المتعلقة بالتهيئة العم ا رنية التي أضيفت في ظل الدستور الجديد المعدل وفي هذت الصدد أصدر مرسوم تنفيذي ينظم مكافحة تلوث البحر وتم إحداث مخططات استعجاليه لسنة 1994م[1].

2-**السياسة العامة لحماية البيئة في ظل قانون83-03 المتعلق بحماية البيئة:**

يعد هذا القانون القاعدة الرئيسية للمنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بهذا المجال وما ا زلت مستمرة في مجال حماية البيئة، ولم يعد القانون الداخلي يشكل السياق الوحيد الذي يهدف لحماية البيئة بل أخذت بعدا دوليا اعتمدته الج ا زئر من خلال مصادقتها على الاتفاقيات الدولية التي تضمن حماية قانونية دورية للبيئة من جهة ومن خلال ارتباط

---

1 لكحل أحمد مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية مجلة الفكر العدد السابع ص 230

القروض المالية التي تمنحها المؤسسات المالية الدولية برنامج حماية البيئة كتوجيهات الوكالة الكندية للتنمية أو التقرير التوجيهي بألمانيا المتعلق بالتعاون مع الدول النامية. قد يبين قانون حماية البيئة الصادر سنة 1983 م السياسية الواجب إتباعه في مجال حماية البيئة و نص المشرع الجزائري على عدة أهداف ومبادئ يرتكز عليها قانون حماية البيئة و تتمثل في الأسس التي ينطلق منها المشرع في رؤيته لمعالجة التلوث الذي يصيب البيئة ومن بين هذه الأسس والمبادئ ما يلي:

- أن حماية البيئة بحد ذاته تشكل مطلبا أساسي للسياسة الوطنية للتنمية.
- أن المحافظة على الإطار المعيشي للسكان يعتبر النتيجة لوجود التوازن بين متطلبات النمو ومتطلبات حماية البيئة.
- تدخل الدولة ضرورة واجبة ومشروعة لتحديد شروط إدماج المشاريع البيئية .وهذه

الأسس تجعل من القانون 83-03 أداة مرجعية لتشريعات حماية البيئة الفرعية الأخرى.

لقد تطرق المشرع الجزائري خلال هذا القانون إلى مشكلة البيئة والمحافظة عليها في عدة أبواب وتحدث عن عناصرها والمجالات التي تنطوي عليها حماية البيئة.

فقد عالج المشرع الجزائري في الباب الثاني من هذا القانون الطبيعة وما فيها حيث أشار إلى حماية الحيوانات والنباتات وأكد على حماية التوازنات البيولوجية والمحافظة على الموارد الطبيعية من جميع ما يضرها ويؤدي إلى تدهورها كما ركز على حماية الأ را ضي من التصحر وانجراف الأراضي الزراعية والنباتات بجميع أنواعها والفصائل الحيوانية بجميع أصنافها وحتى المعالم التاريخية وغيرها، كما أن المشرع الجزائري لم يهمل حماية المحميات الطبيعية والحظائر الوطنية ووجوب صيانتها والمحافظة عليها من طرف الهيئات المكلفة بذلك[1] .

---

1 لكحل أحمد مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية مجلة الفكر العدد السابع ص 234

وفي الباب الثالث من هذا القانون أشار المشرع الجزائري إلى حماية أوساط الاستقبال وهدا حسب نص المادة 31 منه وتتمثل حماية أوساط الاستقبال في حماية المحيط الجوي من تلوث الهواء وما ينتج عنه من ضرر على الإنسان و النبات والمحيط عامة نتيجة الغازات السامة بكافة أنواعها، وتطرق المشرع الجزائري كذلك لحماية البحر مع الأخذ بعين الاعتبار المعاهدات الدولية التي أقرتها الج ا زئر بهذا الصدد.ولقد ذكر المشرع الجزائري الباب السادس والأخير الهيئات المكلفة بحماية البيئة والاختصاص الموكل لها في هذا المجال المتمثل في التدخل الوقائي لحماية البيئة والتدخل الاجرائي لمكافحة الاضرار بالبيئة والعقوبات المتبعة في حالة مخالفة قانون البيئة.

المطلب الثاني: حماية البيئة على مستوى المحلي

1- مفهوم الجماعات المحلية (البلدية والولاية)

حسب المادة 15 من الدستور بان الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية .كما أضفى على هذه الجماعات الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وجعل منها الإطار المؤسساتي لمشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم العمومية .ومن خلال هذا المبحث سنتناول تعريف كل من البلدية والولاية والتطرق الهيئات التي تكونها.

- **تعريف الجماعات المحلية**

يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية بالجزائر، أو ما يسمى أيضا بالإدارة المحلية وعليه فالإدارة اللامركزية الإقليمية أو الجماعات المحلية إنما تقوم على وحدتين إدارتين هما :البلدية والولاية[1].

- **تعريف البلدية** عرفها المشرع في المادة الأولى من قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة .وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون."

والمادة الثانية من نفس القانون" البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية."

وتعرف البلدية على أنها مؤسسة أهلية ذات الاستقلال المالي تحدث وتلغى وتعين حدود منطقتها ووظائفها وسلطاتها بمقتضى أحكام القانون وتهدف إلى إعداد وتنفيذ ومتابعة الخطط والبرامج لتحقيق التنمية المستدامة بمشاركة المجتمعات المحلية وممارسة كل ما هو ذو طابع محلي تنموي.

---

1 بعلي محمد الصغير، قانون الادارة المحلية الجزائرية ،دار العلوم للنشر . الجزائر2004 ص 07

- **تعريف الولاية**

عرفها المشرع في المادة الأولى من القانون 12-07 مؤرخ في 21 فيفري 2011 المتعلق بالولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة وتتمنع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة . وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة .وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين .وتتدخل في كل مجالات الاختصاص المخولة لا بموجب القانون .شعارها هو بالشعب وللشعب .وتحدث بموجب قانون." تحدث الولاية طبقا للقانون الحالي أو القديم بموجب قانون نظرا لأهميتها وهذا يجذر التنبيه أن الولاية أساس دستوري، إذ مختلف الوثائق الدستورية ورد فيها ذكر للولاية باعتبارها جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية[1].

2- الحماية الإدارية للبيئة وصلاحيات الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة

في إطار التنمية المستدامة يمكن للإدارة المحلية الاعتماد على مبادئ من اجل مواجهة المخاطر التي تحدق بالبيئة والمحافظة عليها، سنسعى في هذا المبحث ابراز مدى مساهمة الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة وصلاحياتها من خلال التشريعات والقوانين السارية في ظل الأدوات والإمكانيات التي تملكها، ومن خلال المشاركة في إعداد المخططات المحلية والجهوية لحماية البيئة

1. المبادئ المؤسسة لحماية البيئة

تقوم حماية البيئة على جملة من المبادئ التي تساهم في المحافظة على عناصر البيئة ومكوناتها من الأخطار التي تهددها، هذه المبادئ منها ذات طابع وقائي يتصدى للضرر البيئي قبل وقوعه كفرع أول، ومبادئ ذات طابع تدخلي علاجي كفرع ثاني.

---

1 بوضياف عمار الوجيز في القانون الاداري،جسور للنشر و الطباعة و التوزيع ط 4 الجزائر 2007. ص 111

- **المبادئ الوقائية لحماية البيئة:**

اقر المشرع الجزائري على مجموعة من المبادئ المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وتتمثل هذه المبادئ الوقائية في النقاط التالية:

1. **مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي** :ينبغي على كل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي[1] نظرا لأهمية المبدأ اجمع العالم بضرورة الحفاظ عليه لادراك حجم الاضرار السلبية الناجمة عن تدهوره وما يسببه من إخلال في التوازن البيئي، حيث صدرت الاتفاقية الدولية للحفاظ على التنوع البيولوجي المتمخضة عن مؤتمر قمة الأرض المنعقد بريودي جانيرو سنة 1992 ، من أهدافه القمة البحث عن آليات ادراج مشاريع عمليات المحافظة على التنوع البيولوجي ضمن الخطط التنموية بشكل أكثر فعالية ونجاعة[2] .

2. **مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية:** ينبغي تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية، كالماء والهواء والأرض وباطن الأرض والتي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية ويجب الا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق تنمية مستدامة.

وفقاً لهذا المبدأ يجب ان لا نهدرها بدافع التنمية المستدامة وقابلة للاستمرار بما تضمن حاجات الأجيال الحاضرة والمستقبلية في آن واحد[3].

3.**مبدأ الاستبدال** : نص المشرع في الفقرة الثالثة من نفس المادة السابقة لنفس القانون، الذي يمكن بمقتضاه استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون اقل خطر عليها ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية، يعني ذلك استبدال عمل اقل خطورة وضرر على العمل المضر بأحد عناصر البيئة، وبناءاً على ذلك يتم اختيار العمل الأخير ولو كان أكثر تكلفة طالما يتماشى وفكرة حماية البيئة .

---

1 جريدة رسمية عدد 43 مؤرخة في 20 جويلية 2003

2 خ نتاش عبد الحق، مذكرة نيل شهادة ماجستير في الحقوق ص24

3 خنتاش عبد الحق ،مرجع سابق ،ص24

4. **مبدأ الإدماج** :الذي يجب دمج الترتيبات والتدابير المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند اعداد المخططات و البرامج القطاعية وتطبيقها[1] .

5. **مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الاضرار البيئية بالأولوية عند المصدر**: ويكون ذلك باستعمال احسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة ويلزم كل شخص يمكن ان يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة[2].

مراعات مصالح الغير قبل التصرف، ويتضح أن المشرع يتجه إلى تكريس الفكر الوقائي لحماية البيئة قبل الطابع الإصلاحي للضرر البيئي أو الردعي للمتسبب فيه[3] .

6.مبدأ الحيطة :ألا يكون عدم توفر التقنيات نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية، سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والمتناسبة للوقاية من خطر أضرار الجسيمة المضرة بالبيئة ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة ،العمل بهذا المبدأ يؤدي إلى قلب القاعدة العامة في عبء الإثبات الذي يكون على الطرف المتضرر ليصبح في مجال حماية البيئة بمقتضى هذا المبدأ على عاتق صاحب النشاط الذي عليه إثبات عدم خطورة نشاطه[4].

7. مبدأ الإعلام والمشاركة :أكد المشرع الجزائري الأخذ بهذا المبدأ في الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من السالف الذكر، لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة، والمشاركة في الاجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

يعني على السلطات العمومية أن تسهل للمواطنين وتمكينهم من حقهم في الإعلام وتشجع اقتراحاتهم ومشاركتهم في مجال حماية البيئة ويكون ذلك بتمكين الأفراد والجمعيات من الاطلاع على المعلومات المرتبطة بالوضع البيئي والمشاركة في اتخاذ القرارات ذات الصلة بحماية البيئة.

---

1 خنتاش عبد الحق، مرجع سابق،ص24

2 المادة 03 الفقرة 04 من قانون 03-10

3 خنتاش عبد الحق ،نفس المرجع ،ص24

4 خنتاش عبد الحق ،نفس المرجع ،ص25

- **المبادئ التدخلية او العلاجية لحماية البيئة:**

المقصود بها في حالة وقوع ضررا بيئياً مس أحد عناصرها، تؤسس مبادئ لحمايتها في مثل هذه الحالات لمكافحة هذا التلوث أو الحد منه وكيفية إصلاح الأوساط البيئية المتضررة وإرجاعها إلى حالتها الأصلية، وتتجسد في مبدأين هما:

1. **مبدأ الاستبدال :**يمكن تصنيفه ضمن المبادئ التدخلية لأنه يعني استبدال نشاط مضر بالبيئة بنشاط آخر أقل خطورة، كما اشرنا إليه في الفرع السابق، وبالتالي يمكن أن نتصور أن منشأة بدأت في نشاطها ثم تبين ان هذا النشاط مضر للبيئة، فيمكن استبداله بنشاط آخر اقل خطورة ولو كان بأكثر تكلفة وهذا إعمالا لمبدأ الاستبدال[1].

2. **مبدأ الملوث الدافع :**حسب نص المادة 03 الفقرة السابعة من قانون حماية البيئة السابق، الذي بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية.

يعتبر هذا المبدأ مكملا للمبادئ الوقائية، حيث يشكل صمام آمان فإذا فشلت المبادئ والتدابير الوقائية في إرساء حماية البيئة، يكون هو بالمرصاد لتولي ضمان اقرار الحماية اللازمة للأوساط البيئية، ذلك بفرض الرسوم وتكاليف على المتسببين في إحداث التلوث أو الاضرار

بالبيئة .والمفهوم من هذا المبدأ أن يلزم الملوث أو الذي يتسبب نشاطه في التلوث يجب أن يدفع رسوم ونفقات ازالة هذا التلوث والوقاية من أضراره بإرجاع الوسط الملوث إلى حالته الأصلية[2].

---

1 خنتاش عبد الحق، مرجع سابق، ص25

2 نفس المرجع ص 26

مهام واختصاصات الجماعات المحلية في مجال حماية البيئة

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى المجالات التي تسعى إليها الجماعات المحلية في تدخلها لحماية البيئة في الجزائر وهذا بمعرفة الصلاحيات والاختصاصات المخولة لها بموجب قانونها الأساسي أو تلك المخول لها بموجب النصوص القانونية الأخرى ذات الصلة بحماية البيئة أو احد عناصرها.

الفرع الأول :دور البلدية في حماية البيئة

تجسد البلدية صورة لنظام اللامركزية الإدارية إلى جانب الولاية أو المجموعات المحلية في الدولة التي تقوم بتخفيف من أعباء المركزية الإدارية وتجسد قيم الديمقراطية على المستوى القاعدي من خلال اشراك المواطنين في إدارة شؤونهم العامة لدفع وتيرة التنمية بإقليمهم والمحافظة على محيطهم والبيئة المحيطة بهم لذا يتعين على البلدية إنجاح كل سياسة وطنية في مجال التنمية[2].

تمارس البلدية صلاحياتها في مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون 10مؤرخ في 22 جويلية 2011 على أن البلدية تساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن.

كما بينت المادة 94 من هذا القانون يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي على الخصوص:

-السهر عل المحافظة على النظام العام وأمن الأشخاص والممتلكات

-التأكيد من الحفاظ على النظام العام في كل الأماكن العمومية التي يجرى فيها تجمع الأشخاص ومعاقبة كل مساس بالسكينة العمومية وكل الأعمال التي من شأنها الإخلال بها.

-تنظيم ضبطية الطرقات المتواجدة على إقليم البلدية مع مراعاة الأحكام الخاصة بالطرقات ذات الحركات الكثيفة.

---

1 خنتاش عبد الحق مرجع سابق ص 26

2 نفس المرجع ص26

-السهر على حماية التراث التاريخي والثقافي ورموز ثورة التحرير الوطني.

-السهر على احترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث الثقافي المعماري

-السهر على نظافة العمارات وضمان سهولة السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية.

-السهر على احترام التنظيم في مجال الشغل المؤقت التابعة للأملاك العمومية والمحافظة عليها.

-اتخاذ الاحتياطات والتدابير الضرورية لمكافحة الامراض المتنقلة أو المعدية والوقاية منها،

-منع تشرد الحيوانات المؤذية والضارة.

-السهر على سلامة المواد الغذائية الاستهلاكية المعروضة للبيع.

-السهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة.

-ضمان ضبطية الجنائز والمقابر طبقا للعادات وحسب مختلف الشعائر الدينية، والعمل فورا على دفن كل شخص متوفى بصفة لائقة دون تميز للدين أو المعتقد.

يمكن اجمال صلاحيات المجلس الشعبي البلدي في مجال حماية البيئة فيما يلي:

في مجال التهيئة والتنمية المحلية :نصت عليها المواد من 107 إلى 112 من قانون البلدية حيث تتولى هذه الأخيرة إعداد مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل المدى ويصادق عليه المجلس بموجب مداولة[1] .كما يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي التدابير الوقائية لضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات في الأماكن العمومية التي يمكن ان تحدث كارثة ويأمر في هذا الإطار بتفعيل المخطط البلدي لتنظيم الإسعافات[1].

وهذا بالتنسيق مع مخطط الولاية في إطار استكمال أهداف المخططات الوطنية المتعلقة بالتهيئة والتنمية المستدامة، وتشارك البلدية في الاجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية

---

1 خنتاش عبد الحق مرجع سابق ص26

بموجب الأراء التي تبديها بشأنها المشاريع القطاعية المتعلقة بحماية الاراضي الفلاحية والمساحات الخضراء .ويسهر المجلس الشعبي البلدي على حماية الطابع الجمالي والمعماري للتجمعات العمرانية المنشأة في تراب البلدية مع مراعاة مختلف الوظائف الحضرية، لدى تخصيص الاراضي في نطاق مخطط تهيئة البلدية، ومنح رخصة البناء[1].

في مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز :لا يمكن إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الاضرار بالبيئة إلا بموافقة مسبقة للمجلس الشعبي البلدي، وإضافة إلى حماية التراث العمراني بالعمل على:

-المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار القيمة.

-حماية الطابع الجمالي والمعماري وانتهاج أنماط سكنية متجانسة في التجمعات السكنية[3].

- **في مجال النظافة وحفظ الصحة والطرقات** :أكد القانون البلدي رقم 81 على الرعاية الصحية من اجل الحفاظ على السلامة العامة للمواطنين والبيئة بصفة عامة، وتسهر على مساعدة المصالح الأخرى المعنية بالصحة العمومية على نظافة المحيط عن طريق:

-توزيع المياه الصالحة للشرب.

-صرف ومعالجة المياه المستعملة والنفايات الجامدة الحضرية.

-مكافحة ناقلات الأم ا رض المعدية.

-نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور.

-مكافحة التلوث وحماية البيئة.

-صيانة طرقات البلدية.

-التكفل بإنشاء وتوسيع وصيانة المساحة الخضراء وحماية التربة الموارد المائية والمساهمة في استعمالها الأمثل [2].

---

1 خنتاش عبد الحق مرجع سابق ص 26

2 رمضان عبد المجيد مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص ادارة جماعات محلية ص 124

اما في مجال السكن تنظم شروط الترقية العقارية العمومية والخاصة، وتنشيطها ب:

-المشاركة في إنشاء المؤسسات وشركات البناء العقارية.

-تشجيع وتنظيم جمعية للسكان وتنظيمها من اجل القيام بعمليات حماية العقارات والأحياء وصيانتها.

-تساعد على ترقية برامج السكن[1].

وقد حدد المشرع صلاحية الضبط الإداري لرئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثل للدولة للمحافظ على النظام العام وسلامة الأشخاص والأملاك، وضمان المحافظة على حسن النظام في جميع الأماكن العمومية التي يكون فيها تجمعات لأشخاص، كما يعمل على معاقبة كل مساس بالراحة العمومية وكل الأعمال المخلة بها .بالإضافة إلى ذلك يسهر على نظافة العمارات وتسهيل السير في الشوارع والساحات والطرق العمومية، ويتخذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لمكافحة الامراض المعدية والوقاية منها، والقضاءعلى الحيوانات المؤذية والضارة[2].

الفرع الثاني :دور الولاية في حماية البيئة

الولاية تساهم بواسطة هيئاتها مساهمة فعالة في الحياة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية للبلاد، غير انه لم يبرز أي إشارة إلى حماية البيئة والموارد الطبيعية، ركز على الجانب التنموي .كما ألح هذا الميثاق بضرورة إحداث وحدات جديدة للإنتاج وان الولاية تمارس في ميدان المنشآت الأساسية الصحية مهام المراقب لمختلف القطاعات الصحية للولاية .

هذه المؤشرات توحي لبداية اهتمام السلطات بقضايا البيئة على المستوى المحلي .لهذا سنتطرق بالتفصيل في هذا الفرع إلى اختصاصات الولاية في مجال حماية البيئة.

---

1 رمضان عبد المجيدمذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص ادارة جماعات محلية ص6

2 نفس المرجع ص 6

3 المواد 107-108-109و 110 من نفس القانون

1. **صلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال حماية البيئة:** نصت صراحة عليها المواد75 و 76 من قانون الولاية 1969 على انه يجوز للمجلس الشعبي الولائي ان يشرع في كل نشاط يمكن ان يساعد استثمار الاراضي الخالية وحماية التربة واستصلاحها، وفي جميع أشغال التهيئة والإصلاحات الصحية والتصريف بقصد المساهم في الحماية الاقتصادية للنواحي الفلاحية للولاية وتنميتها، و ان يشرع في أي عمل يرمي إلى تأمين حماية الغابات وتوسيعها وتسهيل إنتاج مشاتل الغابات، ويسهل تهيئة المساحات الفلاحية ويتخذ كل مبادرة لمكافحة أخطار الفيضانات [1].

كما يبادر المجلس الشعبي الولائي بكل عمل يرمي إلى تنمية الأملاك الغابية وحمايتها وبعث الترقية الفلاحية، ومكافحة الأوبئة في مجال الصحة الحيوانية[2].

"يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصاته في إطار الصلاحيات المخول لها بموجب القوانين والتنظيمات ويتداول في مجال الصحة العمومية وحماية...، مجال حماية البيئة، الفلاحة والري والغابات، السكن والتعمير وتهيئة الإقليم."

وباقي الصلاحيات كما وردت في القانون القديم، بالإضافة إلى انه يعمل على تنمية الري المتوسط والصغير ويساعد تقنياً ومالياً بلديات الولاية في مشاريع التزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير وإعادة استعمال المياه التي تتجاوز الإطار الإقليمي للبلديات المعنية . والمبادرة بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة الطرق والمسالك الولائية[3].

صلاحيات الوالي في مجال حماية البيئة :يحق للوالي ممارسة صلاحياته في حماية البيئة من خلال حماية الصحة والامن والنظافة والسكينة العمومية التي منحها اياه القانون، باعتباره ممثل للدولة على صعيد الولاية، ضمان النظافة والصحة العمومية ويتخذ كل الاجرات الرامية إلى انجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليمه.

---

1 رمضان عبد المجيد مرجع سابق ص 110

2 المواد 66-67و 68 من قانون الولاية 90-09 مؤرخ في 07 افريل 1990

3 رمضان عبد المجيد مرجع سابق 109

والوالي مكلف بالتنسيق مع مختلف مصالح الدولة على تراب الولاية وتنشيط ومراقبة أعمالها وإعطاء لصلاحياته التدخل في ميادين الصحة، رقابة النوعية، حماية البيئة، والوالي يعتبر حلقة ربط بين مختلف المصالح وهيئات الضبطية الإدارية المتواجدة على تراب الولاية[1].

كل الإجراءات والقرارات تتخذها السلطة المختصة بالضبط من اجل المحافظة على النظام العام في المجتمع وتحقيق الأمن العام انطلاقا من منع الحوادث المهددة سواء كانت من صنع الإنسان أو من الطبيعة كالحرائق وانهيار الأبنية، والمحافظة على الصحة العامة من خلال وقاية الجمهور من الامراض وانتشار الأوبئة ويمنع ما قد يكون سببا لمساس بالصحة العامة، وذلك بمراقبة الأغذية والمحافظة على المياه ومنعها من التلوث، ومساعدة المصالح التقنية بتنظيم حملات توعوية ومكافحة الامراض المتنقلة.

اختصاصات الولاية من خلال قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

تظهر أهمية وظيفة الولاية في قانون حماية البيئة إلى جانب السلطات المحلية الأخرى والسلطة المكلفة بالبيئة، في تلقيها أي تبليغ يتقدم به أي شخص طبيعي أو معنوي يتضمن معلومات تتعلق بأحد العناصر التي من شانها التأثير على الصحة العمومية في كون ان الولاية اذا وصلت إليها معلومات تفيد تعرض احد المكونات البيئية لضرر أو مساس بسلامة البيئة بان أصابه التلوث فيمكن للولاية ان تدق ناقوس الخطر وتتخذ كل التدابير الوقائية اللازمة بهدف حماية البيئة بالقضاء على التلوث أو الحد من اضراره كما نصت 21من هذا القانون، يمنح الوالي رخص للمنشآت المصنفة حسب أهميتها وحسب الأخطار أو المضار التي تنجر عن استغلالها، فإذا رأت الولاية بان المنشأة المصنفة نشاطها يلحق اضرار جسيمة بالبيئة، أو ان هذه المنشأة لم تلتزم باتخاذ التدابير الضرورية الجاري العمل بها للتقليل من التأثير على سلامة البيئة، كما يمكن للوالي ان يمتنع عن تسليم هذه الرخص وهذا ما يمثل تدخله بشكل فعلي في حماية البيئة بالامتناع .

---

1 مذكرة ماجستير جامعة منتوري قسنطينة الجماعات المحلية واستراتيجية حماية البيئة حمايدي عبد المالك ص 96

اختصاصات الولاية في ظل قانون التهيئة والتعمير :تعد النصوص القانونية المتعلقة بالتهيئة والتعمير إطار عام تتدخل من خلاله السلطات العمومية في فرض بعض التدابير والشروط المتعلقة بالتهيئة والعمران الهادفة إلى حماية البيئة، حيث يأتي في مقدمة هذه النصوص القانون90 المتعلق بالتهيئة والتعمير المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتضمن مجموعة الأحكام والقواعد القانونية والشروط التقنية الواجب القيد بها في مجال التهيئة والتعمير كما اشترطت المادة 65 الفقرة الثالثة من هذا القانون موافقة الوالي أو إبداء راي حتى يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي منح رخصة بناء أو التجزئة في حالة غياب مخطط شغل الأرض .ويتولى الوالي تسليم رخصة التجزئة أو البناء بالنسبة للبنايات المنجزة لحساب الدولة والولاية وهياكلها العمومية، كما يبدي الوالي رايه للوزير المكلف بالتعمير قبل تسليم هذه الرخص[2].ويتضمن هذا القانون الشروط والضوابط التي يجب احترامها في ميدان البناء والتعمير، وشهادة المطابقة ورخص الهدم، ان جميع النصوص المتعلقة بقطاع التهيئة والتعمير تعتبر سند قويا لحماية البيئة التي يتدخل فيها الوالي .

للبيئة معان متعددة ومختلفة وكل باحث يعرفها حسب المنظور الذي يراه لكن رغم هذا فإن كل المفاهيم تدور في نفس السياق ولهدا فإن البيئة هي الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته ويتأثر به ويؤثر فيه حيث يضمن هذا الوسط المكاني عناصر ومعطيات سواء من خلق الله أو من صنع الإنسان، وللبيئة عناصر ومكونات التي تنقسم إلى مكونات أولية وهي أساسية ولا يمكن الاستغناء عنها منها، عامل الضوء، الحرارة، الرطوبة، الرياح، الغازات، وأخرى ثانوية حيث يمكن للبيئة الاستغناء عنها ومنها، عامل الموقع وخصائص التربة والمناخ والمواطن البيئية.

أما عن أنواع البيئة فهناك من يقسمها إلى بيئة صح ا روية التي يسود فيها الرعي والنباتات سميكة الأوراق والنوع الثاني البيئة الريفية التي تشمل الوديان والسهوب والمناطق الخصبة

---

1 المادة 8 من قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة

ويغلب عليها الطابع الز ا رعي كما توجد فيها أسواق محلية وصناعات ريفية حيث تزداد فيها الكثافة السكانية أما النوع الثالث البيئة الحضرية التي تعد من أكثر البيئات تعقيدا لأنها يغلب عليه الطابع الاجتماعي والثقافي والمصالح الشخصية ويسود فيها تقسيم العمل ويرتفع بها معدل التلوث، أما التقسيم الثاني فقد قسم البيئة إلى بيئة طبيعية وهي البيئة الأساس والتي تكون من صنع الله، أما البيئة الاصطناعية التي هي من صنع الإنسان وما يضيفه من عناصر على البيئة والتي تسبب تلوث للبيئة والبيئة الاجتماعية هي التي تبرز فيها العلاقات الاجتماعية.

ويعد التلوث من بين أهم المشاكل التي تواجه البيئة حيث يعتبر التلوث الذي هو التغير الكمي والكيفي في أحد مكونات البيئة مما يسبب اضرارا بالكائنات الحية التي منها الإنسان وقد يكون التلوث من مصدر طبيعي أو مصدر مستحدث، أما التلوث البيئي فهو إفساد مكونات البيئة بحيث تتحول عناصر البيئة من نافعة إلى ضارة وللتلوث البيئي أنواع عديدة منها التلوث المائي والتلوث الهوائي وتلوث التربة والغذاء.

ولقد كان الاهتمام بالبيئة على المستوى الدولي والوطني حيث يظهر المستوى الدولي من خلال قانون البيئة الدولي الذي وضع مبادئ وأسس لحماية البيئة والتي منها التعاون الدولي ومبدأ عدم التحيز ومبدأ عدم الضرر بالبيئة ومبدأ منع تلوث البيئة مبدأ الملوث هو الدافع وهده المبادئ وضعت حدا للتلوث البيئة وقد كان للهيئات حماية البيئة اختصاصات عدة والتي من خلالها تقوم هده الهيئات باتخاذ كل التدابير اللازمةو القرارات التي تسعى للمساهمة في الحفاظ على البيئة ومن بين هذه الاختصاصات اقتراح القوانين ودراسة الآثار البيئية للمشاريع البيئية ووضع برنامج التثقيف البيئي المناسب لتوعية الناس و حثهم على المحافظة على البيئة.

ويظهر المستوى الوطني في الاهتمام بالبيئة من خلال سن التشريعات والقوانين ومدى تطبيقها حيث عملت الج ا زئر على وضع نصوص قانونية وتنظيمية لحماية البيئة والحد من مشكلة تلوثها وذلك سيكون من خلال الدساتير والقوانين ذات الصلة بموضوع البيئة

فالدساتير الجزائرية أشارت إلى الدور الذي يلعبه المجلس الشعبي الوطني في سن التشريعات اللازمة الخاصة بحماية البيئة، أما القوانين التي جاءت لحماية البيئة والتي منها قانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة حيث يعتبر هذا القانون القاعدة الأساس للمنظومة التشريعية ويحدد السياسية الواجب إتباعها في مجال حماية البيئة حيث وضع أسس ومبادئ حماية البيئة من كل أشكال التلوث التي تلحق بها، أما قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة فقد حدد أهداف وقواعد حماية البيئة وكيفية الوقاية من كل أشكال التلوث ولقد وضع هذا القانون أدوات يمكنها تسيير البيئة كما فرض عقوبات صارمة على كل من يلحق ضرار بالبيئة.

الفصل الثاني

التنمية المحلية وعلاقتها بحماية البيئة

تمهيد

تشير الكتابات العديدة في مجال التنمية منذ الحرب العالمية الثانية إلى أن مفهوم التنمية لم يعد يركز على جانب معين، بل أصبح عملية مجتمعية متعددة الأبعاد والجوانب، تنطوي على تغيرات هيكلية وجذرية في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية على أن يسير ذلك كله بشكل متوازن تماما مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع ثمار تلك التنمية أي تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي.

وفي إطار هذا التطور في فكر التنمية، فقد ظهر وتطور أيضا مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير تحقيق التنمية المحلية، فان الجهود المواطنين في صنع وتنفيذ مشروعات التنمية المحلية.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المحلي

1-مفهوم المجتمع المحلي:

إن تحديد مفهوم المجتمع المحلي يعتبر مدخلا لتحديد أهم العوامل الاجتماعية والثقافية المشاركة في إنجاح عملية التنمية، يعرف" ماكيفر وبيج " أن المجتمع المحلي جماعة قد تكون صغيرة العدد أو كبيرة، يعيش الأعضاء فيها بطريقة يشاركون من خلالها في ظروف الحياة الأساسية وفيها يستطيع الفرد أن يقضي حياته كلها داخله، وبهذا التعريف فان المجتمع المحلي يقوم على أساسين:

أولا الإقليم الذي يشغله والثاني الشعور وينبغي عند دراسة المجتمع المحلي وتنميته الاهتمام بنقاط أساسية هي:

-التعرف على الظروف والأوضاع الجغرافية البيئية التي تميز المجتمع المحلي عن غيره ومدى تأثير هذه الظروف على الأوضاع الاقتصادية والسكانية.

-طبيعة العلاقات الاجتماعية والجماعات والنظم التي يتألف منها المجتمع المحلي، كذلك المتغير الثقافي الذي يتناول العادات والتقاليد والعرف والقانون السائد، كلها تعتبر ضرورية للفهم المتكامل للمجتمع المحلي.

-التركيز في دراسة المجتمع المحلي على البعد الإنساني سيكولوجيا أمر بالغ الأهمية.

إن الإحاطة بهذه النقاط الأساسية أمر ضروري ويكتسي أهمية بالغة لفهم المجتمع المحلي ومشاكله من كافة الجوانب المتشابكة ومن أجل تطبيق طريقة تغيير ملائمة للظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المحلي وفق إطار سياسة تنموية محلية

المطلب الثاني: خصائص التنمية المحلية

تتسم عملية التنمية الجيدة بالخصائص التالية:

1.هادفة:

ويعني ذلك أنها تنطلق من هدف أو مجموعة أهداف تسعى إلى تحقيقها وتتوقف أهداف عملية التنمية على المدخلات والإمكانات المتاحة للقيام بتلك العملية، حيث لا ينبغي تحديد أهداف تفوق هذه المدخلات، وتلك الإمكانات والا فإن هذه الأهداف لن تتحقق[1].

2.علمية:

التنمية ليست عشوائية بل تقوم على أسس علمية مدروسة وعمليات تخطيط فائقة الدقة، دراسات وبحوث جدوى متقنة يتحدد على ضوئها مدخلات وعمليات التنمية، ومن ثم المخرجات أو النواتج المتوقع بلوغها.

3. نظامية:

لا تتم عمليات التنمية عرضا بل تتم بشكل نظامي دقيق في جهات ومؤسسات متخصصة فكل عملية تنمية تكون بمثابة منظومة مكونة من ثلاث محاور :

المدخلات، العمليات والمخرجات وتضم المدخلات كافة متطلبات التنمية من الموارد الطبيعية، والموارد البشرية والتمويل...وغيرها.

وتشمل العمليات كافة الاجراءات المرتبطة بتنفيذ خطط التنمية أما المخرجات فتضم النواتج والأهداف التي أمكن بلوغها أو تحقيقها[2].

4. إيجابية:

ينبغي أن تكون التنمية ايجابية، فهي بمثابة تحسين وتطوير للشيء ينتقل به من طور اقل إلى طور أرقى، أو من جيد إلى أجود، وليس من المنطق أن تكون التنمية سلبية، فعمليات

---

1 حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية،2009، ص 73

2 نفس المرجع، ص 74

التنمية الصناعية التي تتجاهل مبدأ توازن عناصر البيئة، وتقوم على الاستخدام الجائر لبعض موارد البيئة الطبيعية، تكون نتائجها بالضرورة سلبية على بيئة الفرد الطبيعية والاجتماعية.

5.مستمرة:

ومن أهم خصائص عمليات التنمية الديمومة والاستمرارية فمدخلات التنمية متغيرة ومن ثم فإن ذلك يستلزم استمرار مراحل تلك التنمية لمواكبة تلك المتغيرات، كما أن احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع في تغير مستمر، مما ينعكس على تغيير وأهداف التنمية، ومن ثم استمرارية مراحل التنمية لمواكبة ذلك، ومن أهم دواعي استمرارية التنمية رغبة الإنسان الدائمة في بلوغ ما هو أفضل فكلما ارتقى درجة تطلع إلى درجات أعلى[1].

6.الشمول والتكامل:

ويعني ذلك تناول قضية التنمية من جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فلا يمكن مثلا الاهتمام بقضية التعليم دون الاهتمام بقضايا الصحة أو الزراعة أو السكن أو المشروعات الإنتاجية الأخرى، ويقصد بالشمولية كذلك شمول التنمية على كل قطاعات المجتمع الجغرافية والسكانية، بحيث تحقق العدالة، وتكافؤ الفرص، وارضاء لكل المواطنين فلا يصح أن تستفيد فئة من المجتمع بعائد برامج التنمية، بينما يحرم الآخرون وقد يكونون من الفئات الفقيرة الأقل قوة وتأثيرات في المجتمع وهم أصحاب الحق في التنمية.

ويعني التكامل كذلك التكافل بين الجهود الأهلية والحكومية ومشاركة جميع فئات المواطنين رجالا ونساء وأغنياء وفقراء، ومتعلمين وغير متعلمين، والعمل بروح الفريق بين جميع العاملين في حقل التنمية سواء أكانوا رسميين أم شعبيين[2].

---

1 حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية،2009، ص 74

2 نفس المرجع، ص 75

7.مراعاة برامج التنمية:

يجب ان تكون برامج التنمية قائمة على أساس إشباع مطالب وحاجات الإنسان الأساسية، والتي وتتمثل في حاجاته البيولوجية، وحاجاته النفسية، وحاجاته الاجتماعية والاقتصادية ويتم ذلك من خلال النظم والمؤسسات الاجتماعية التي تقوم في المجتمع وما يصاحبها من قيم ومعايير تحدد نوع العلاقات التي تسود بين أفراد المجتمع.

8. مبدأ تحديد الاحتياجات:

توضع الخطة العامة للدولة على أساس المعرفة التامة باحتياجات المجتمع عامة أما المجتمعات المحلية فتختلف حيث يكون لكل منها خصوصياته الثقافية، و توضع البرامج والمشروعات ، ويعلم كل مجتمع من المجتمعات احتياجاته الملحة والأكثر إلحاحا، حيث يقوم التخطيط والتنمية على المستوى المحلي على أساس هذه المعرفة.

9. التوازن والتنسيق:

ينبغي مراعاة توازن مشروعات برامج التنمية المختلفة، الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع، فلكل مجتمع احتياجات لها وزن خاص، المجتمعات الفقيرة تمثل قضايا التنمية الاقتصادية فيها وزنا أكبر على ما عداها، مما يجعل تنمية الموارد الإنتاجية هي الأساس، والقضايا الأخرى تعد فروعا منها، وفي مجتمعات أخرى غنية مثل دول البترول، حيث يحقق الدخل فائضا يكون للخدمات الصحية والإسكانية والاجتماعية شأن أكبر.

وينبغي التنسيق بين مشروعات وبرامج التنمية المختلفة، بهدف توفير جو يسمح بتعاون جميع الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع، وتظافر جهودها، بحيث لا تصبح مشروعات وبرامج التنمية، متكررة أو متناقضة أو متداخلة مما يبعثر الجهود، ويزيد من تكاليف الخدمات، ويعمل على تشتيت ولاءات المواطنين في المجتمع الواحد، مما يقلل الحماس للعمل الجمعي، مما يكون له أثر على فشل مجهود التنمية[1].

---

1 حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية،2009، ص 77

10.المبدأ الديموقراطي:

يعتبر جوهر أي برنامج للتنمية ، بمعنى ألا تفرض مشروعات التنمية فرضا على أفراد المجتمع المحلي وانما لابد وأن تنبع من داخله، وبتعبير آخر نتبع من القاعدة متجهة إلى القمة وهو أمر ضروري حتى يمكن أن يشارك فيها أعضاء المجتمع بإرادتهم وباختياراتهم.

11. اكتشاف وتدريب القيادات المحلية:

اكتشاف وتدريب القيادة الشعبية المحلية وتشجيعها وذلك لان التنمية لا يمكن أن تتحقق من خلال القيادات المهنية المأجورة وحدها، وكذا تفعيل دور النساء والشباب في برامج التنمية، وذلك عن طريق برامج التربية الأساسية وتعليم الكبار ونوادي الشباب وأجهزة رعاية الأمومة والطفولة والجمعيات والأندية النسائية.

12. مبدأ الاعتماد على الموارد المحلية:

يجب الاعتماد على الموارد المحلية للمجتمع مادية كانت أو بشرية فاستعمال الموارد المألوفة في صورة جديدة أسهل على المجتمع من استعمال مواد جديدة أو من خارج المجتمع، وينطبق هذا أيضا على الموارد البشرية.

13.تدعيم الجهود الذاتية:

يجب أن تدعم الجهود الذاتية بجهود حكومية فعالة والتوصل إلى أحسن استخدام ممكن للتنظيمات التطوعية على مستوى المجتمعات المحلية، أو المجتمعات الوسيطة وتوظيفها في خدمة أهداف خطة التنمية.

14. التخطيط للتنمية:

لا تستطيع المجتمعات المحلية وحدها مواجهة كل مشكلاتها، الأمر الذي يقتضي وجود خطة للتنمية المتوازنة على المستوى القومي، مما ييسر التقدم الاقتصادي والاجتماعي على المستوى المحلي[1].

---

1 حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية،2009، ص 81

المبحث الثاني: ركائز التنمية المحلية، أهدافها وأبعادها

المطلب الأول: ركائز التنمية

تتلخص ركائز التنمية في الآتي:

1. المشاركة الشعبية :وهي إسهام أفراد المجتمع المحلي تطوعا واختياريا في أعمال التنمية حيث تعبر عن احتياجاتها الفعلية وتوجيه الجهود الحكومية نحو المشروعات التنموية الضرورية وذلك باعتبار التنمية المحلية العملية التي تتضافر فيها جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية والعمل على تكامل هذه المجتمعات في حياة الأمم وتمكينها من الإسهام إسهاما كاملا في التقدم القومي وتعرف المشاركة الشعبية بأنها العملية التي من خلالها يلعب الفرد دورا في الحياة السياسية و الاجتماعية لمجتمعه وتكون لديه الفرصة لأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع وكذلك أفضل الوسائل لتحقيق وانجاز الأهداف.

إن مشاركة المواطن في عملية التنمية المحلية عملية ضرورية بل وأساسية لتحقيق النتائج و بلوغ الأهداف المرجوة، وتكمن أهمية المشاركة الشعبية في النقاط التالية:

-يعتبر المواطن المحلي أكثر حساسية من غيره لما يصلح لمجتمعه وحاجته.

-تمكن المشاركة الشعبية من اكتشاف المشاكل المتعددة التي يعاني منها الأفراد والتي يصعب العمل على حلها عن طريق الموظفين في الإدارة المحلية.

-إن اشتراك الافراد في عمليات التنمية يؤدي إلى مساندتهم لها والاهتمام بها مما يجعلها أكثر ثباتا و أعم فائدة.

-في المشاركة الشعبية مساندة حقيقية للإنفاق الحكومي.

-الحكومة لا تستطيع أن تقوم بجميع الأعمال والخدمات ودور المشاركة الشعبية دور تدعيمي وتكميلي للجهد الحكومي وهو ضروري للخطة الإنمائية.

–المشاركة الشعبية من خلال الهيئات والمجالس المحلية يمكن أن تقوم بدور الرقابة والضبط وهذا أمر ضروري يساعد الحكومة على اكتشاف نقاط الضعف وتقليل الأخطاء.

إشراك أعضاء البيئة المحلية في التفكير، والعمل على وضع وتنفيذ البرامج التي تهدف إلى النهوض بهم وذلك عن طريق إثارة الوعي بمستوى أفضل من الحياة تتخطى حدود حياتهم التقليدية، وعن طريق إقناعهم بالحاجات الجديدة، وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة في الإنتاج، وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية مثل الادخار والاستهلاك.

إن المشكلة الحقيقية التي تواجه عمليات التنمية في المجتمعات النامية هي ضعف استجابة هذه المجتمعات لها، وعدم اشتراك الأهالي مع السلطات العامة في برامجها،

ذلك لأن جمود تراكيبها الاجتماعية والاقتصادية تقف أمام التحديدات والتغييرات التي تتناول في كثير من الأحيان قيمهم وتقاليدهم.

2. تكامل مشروعات الخدمات والتنسيق بين أعمالها بلا تكرار أو في حالة تضاد وأيضا إحداث هذا التكامل بين المشروعات التي أقيمت أساسا لحل وعلاج مشكلات المجتمع[1].

3. الاسراع بالوصول إلى النتائج المادية الملموسة للمجتمع ويرى بعض العاملين في ميدان التنمية الاجتماعية أن يكون المدخل إلى هذا الميدان ممثلا في برامج تتضمن خدمات سريعة النتائج كالخدمات الطبية والإسكان وإذا حدث وبدأ المخطط بوضع مشروعات إنتاجية في خطته الإنمائية، فيجب اختبار تلك المشروعات ذات العائد السريع، وقليلة التكاليف ما أمكن، والتي تسدد في الوقت نفسه حاجة اجتماعية قائمة.

وترجع هذه القاعدة إلى عامل جوهري وهام في العمل الاجتماعي وهو كسب ثقة أبناء المجتمع ولا يمكن الحصول على الثقة بدون أن يشعر أبناء المجتمع بان هناك فائدة أو منفعة ملموسة يحصلون عليها من إجراء إقامة مشروع اجتماعي أو اقتصادي في مجتمعهم.

---

1 أحمد مصطفى خاطر، تنمية المجتمعات المحلية الاتجاهات المعاصرة الاستراتيجيات الاسكندرية ص47

إذن فالثقة في فعالية برامج التنمية الاجتماعية المحلية مطلب ضروري وجوهري لإنجاحها والعقبة التي يواجهها المسؤولون عن التنمية الاجتماعية المحلية تكمن في مقاومة المجتمع المحلي للأفكار الجديدة ومتى قامت الثقة في العاملين ببرامج التنمية تم كل شيء دون مقاومة وسهلت عملية الاقتناع وأمكن اقتصاد وقت وجهد كبيرين.

4. الاعتماد على الموارد المحلية للمجتمع سواء كانت مادية أو بشرية ويؤدي ذلك إلى نفع اقتصادي من حيث التقليل من تكلفة المشروعات ويعطيها مجالات وظيفية أوسع.

وتعتبر عملية الاعتماد على الموارد المحلية للمجتمع من أساليب التغيير الحضاري المقصود باعتبار أن ذلك يتم عن طريق إدخال الأنماط الحضارية الجديدة من خلال الأنماط القديمة وذلك باستخدام الموارد المتاحة في المجتمع فاستعمال الموارد المألوفة، في صورة جديدة مألوفة بالنسبة له هذا ينطبق أيضا على الموارد البشرية فالقادة المحليون يكونون أكثر نجاحا في تغيير اتجاهات أفراد مجتمعهم من الشخص الغريب على المجتمع حتى لو كان أكثر كفاءة وقدرة.

المطلب الثاني: أهداف التنمية المحلية وأبعادها

- أهداف التنمية المحلية:

إن الهدف الرئيسي الذي تسعى وراءه التنمية المحلية يتمثل في تحسين الحياة في كافة المجالات وتطوير المجتمع المحلي، ويمكن حصر هذه الأهداف فيما يلي:

1. تحسين حياة أفراد المجتمع حتى يمكن العيش داخل محيط صحي وجميل.

2. إحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية بأسرع من معدل النمو الطبيعي[1].

3. إعادة الثقة إلى المنطقة المحلية وخاصة الريف الذي طبع عليه شعور الدونية أمام المدينة والتي طغى عليها الشعور بالتفوق، الشيء الذي جعل أهالي الريف يفقدون ثقتهم في عاداتهم وتقاليدهم ساعين إلى النزوح من الريف وتقليد سكان المدينة.

4. سد احتياجات السكان المحليين من السلع والخدمات.

5. تحقيق الضبط الاجتماعي المناسب بإيجاد مناخ مناسب لعملية التنمية مثل معرفة الفرد لواجباته ودوره في عملية التنمية.

6. التخطيط لعملية التغيير الحضاري وتقدير التكاليف والوسائل والنتائج اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا.

7. تحقيق المزيد من التكامل والتماسك الاجتماعي وتطوير أساليب أكثر فاعلية وكفاءة في المجالات السياسية.

8. صهر المجتمعات المحلية وتحويلها إلى حالة من التماسك والترابط من أجل تحقيق نموا متوازنا، مما يجنب المجتمع الكثير من الهزات والانتكاسات من خلال ترابط المشاريع وتكاملها وحتى يكون إحساس دائم بالوحدة الوطنية.

---

1 رشيد سالمي، أثر التلوث في التنمية الاقتصادية في بالجزائر، أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر3 ص88

المطلب الثالث: أبعاد التنمية المحلية

1. البعد الاقتصادي:

يهدف إلى استعمال مجموعة أنشطة الإنتاج وبيع المنفعة والخدمات كما تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الإقليم المحلي اقتصاديا، وذلك عن طريق البحث عن القطاعات الاقتصادية، التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، سواء عنطريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي، ولهذا نجد أن المنطقة التي تُحدد مميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها، من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة، بالإضافة إلى ذلك يمكن لها أن تدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل في النشاط الاقتصادي، ولهذا تصبح التنمية المحلية تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة، وعن طريق توفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى، سواء للاستهلاك المحلي أو للتوزيع إلى الأقاليم الأخرى، وتعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية، من الطرقات والمستشفيات والمدارس، وهذه الهياكل بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل، فإنها تمهد الطريق نحو الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الإقليم، وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال من أجل الاستثمار بهذه المنطقة[1].

2. البعد الاجتماعي:

يكون المجتمع هو مركز التدخل أما بالنسبة للتنمية الاجتماعية هي مرجعية لوجود الشروط المؤدية من جهة إلى تطور المجتمع ثقافيا اقتصاديا، ومن جهة أخرى إلى كل أعضاء هذا المجتمع للمشاركة في التطور والازدهار، وفي هذا الاتجاه فان التنمية الاجتماعية وثيقة الارتباط بالتنمية الاقتصادية والثقافية، يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن

---

1 أحمد غريبي أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، عدد04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية 2010 ص 43

الإنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي، من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر، وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديموقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية ولهذا نجد أن البعد الإجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية، لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة، من شأنه أن يدمج كل طاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة، وعليه نجد أن تسخير التنمية المحلية خدمة للمجتمع، يمكنها أن تقدم لنا مجتمعا يتصف بالنبل وينبذ الجريمة ومحبا لوطنه ومنطقته، وهناك ميادين مختلفة تشملها التنمية المحلية لها علاقة وطيدة بالبعد الاجتماعي، مثل التعليم والصحة والأمن والإسكان،... الخ، كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثره المباشر على شرائح المجتمع إيجابا أو سلبا.

3. البعد البيئي:

أدى التدهور في الوضع البيئي على المستوى العالمي ممثلا في الإحتباس الحراري وفقدان طبقة الأوزون ونقص المساحات الخضراء والأمطار الحمضية، وفقدان التنوع البيولوجي، واتساع نطاق التصحر، وما إلى ذلك من مشاكل بيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول، إلى الدعوة إلى دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي لدول العالم، وعلى اثر ذلك عقدت الأمم المتحدة مؤتمر حول البيئية والتنمية " مؤتمر الأرض "في ريودي جانيرو، بالبرازيل سنة 1992 ، ومن الأهداف الرئيسية للمؤتمر كانت الدعوة إلى دمج الاهتمامات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية على المستوى الدولي، وقد كانت إحدى أهم المسائل الرئيسية التي تطرق إليها المؤتمر هي وضع وتقييد استراتيجيات واجراءات لتحقيق التنمية المستدامة.

ويركز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث تكون لكل نظام بيئي حدودا معينة، لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس يجب وضع حدود أمام الاستهلاك، والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج البيئية واستنزاف المياه وقطع الغابات

وانجراف التربة.

وفي الأخير يمكن الجزم بأن التنمية المحلية مجبرة على مراعاة الأبعاد الثلاثة الاجتماعية والبيئية والاقتصادية، حتى تعود بالنفع العام على أفراد المجتمع[1].

4. البعد السياسي:

تهدف إلى تحقيق استقرار النظام السياسي، وهذا بالأخذ بالمشاركة الشعبية الجماهيرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان أو المجالس التشريعية أو المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية، وتعرف بأنها عملية سوسيوتاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف تطوير أو استحداث نظام سياسي عصري يستمد أصوله الفكرية من نسق إيديولوجي تقدمي ملائم يتسق مع الواقع الإجتماعي والثقافي للمجتمع، ويشكل أساسا مناسبا لعملية التعبئة الاجتماعية، ويتألف بناء هذا النظام من مجموعة من المؤسسات السياسية الرسمية والطوعية التي تتمايز عن بعضها بنائيا وتتبادل التأثير فيما بينها جدليا، وتتكامل مع بعضها وظيفيا، وتمثل الغالبية العظمى من الجماهير وتعكس مصالحها، وتهيئ المناخ الملائم لمشاركتها في الحياة السياسية بشكل ايجابي وفعال يساعد على تعميق وترسيخ حقائق وامكانات التكامل الإجتماعي والسياسي ويتيح الفرصة لتوفير أوضاع مواتية لتحقيق الاستقرار داخل المجتمع بوجه عام، كما أنها عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف فكرة المواطنة وتحقيق التكامل و الاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة، بحيث تستند إلى أساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها،

---

1 أحمد غريبي، مرجع سابق، ص 45.

مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم على كل منهما هيئة مستقلة عن الأخرى، فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين ومن أبرز أهدافها: –تحقيق المواطنة وبناء الدولة.

- ترسيخ التكامل وهو الترابط الوثيق بين أفراد المجتمع من خلال تخليصه من أسباب التصادم في سبيل تحقيق المجتمع المنسجم.
- تدعيم قدرة الحكومة المركزية على التغلغل داخل إقليم دولتها.
- زيادة كفاءة الحكومة المركزية فيما يتعلق بتوزيع المنافع على الأفراد.
- زيادة معدلات المشاركة في الحياة السياسية.
- إضفاء الشرعية على السلطة السياسية من خلال استنادها إلى الدستور[1].

5. البعد البشري:

يعتبر الإنسان المحور الرئيسي في عملية التنمية حيث تعتمد عليه الخطط والبرامج التنموية لأي مجتمع، كما أنه الهدف من التنمية، هذا يعني أن التنمية تتحقق بفضل الإنسان ومن أجله أيضا، وذلك لن يكون إلا بالاهتمام بالعنصر البشري من خلال التعليم، التدريب والتأهيل الذي يضمن تغيرات وتحولا في بعض متغيرات الحياة مثل التكنولوجيا بالإضافة إلى الاهتمام بالصحة العامة للمجتمع.

وتنطلق التنمية البشرية من شعار" الإنسان أولا "وتعرف تنمية الموارد البشرية بأنها عملية نمو رأس المال البشري واستثماره بكفاءة في التنمية الاقتصادية، وهي تعني تلك الجهود الوطنية التي يتبعها النظام السائد في أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية الواعية، بهدف الوفاء بحاجات الافراد فيها، وهي عملية متكاملة تمكن الإنسان من تحقيق ذاته والاعتماد على تنمية مجتمعه، وحسب تقرير هيئة الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1990فإن الأغلبية ترى بتوسيع خيارات الناس، وتكمن هذه الخيارات الأساسية في جميع

---

1 عبد القادر حسين، الحكم الراشد و اشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجستر جامعة تلمسان كلية الحقوق 2012،ص65

مستويات التنمية، وهي أنه على الإنسان أن يحيى حياة جيدة وصحية، وأن يحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشي كريم.

فإذا لم تكن هذه الخيارات متاحة فستظل هناك فرص أخرى كثيرة يتعذر الحصول عليها كما يشير تقرير التنمية البشرية عام 1993 ، إلا أن التنمية البشرية هي تنمية الناس، وتنمية الناس تعني استثمار قدرات البشر سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم العمل على نحو منتج وخلاق.

والتنمية من أجل الناس تعني كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسع النطاق وعادلا، أما التنمية بواسطة الناس فتعني إعطاء كل فرد فرصة المشاركة فيها، وعلى هذا الأساس فإن التنمية البشرية (الإنسانية)، المستدامة هي تنمية ديموقراطية تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل أو إلى رفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفاعلة والفعالة، للمواطنين وعبر تمكين الفئات المهمة وتوسيع خيارات المواطنين وامكاناتهم والفرص المتاحة، والفرص تتضمن الحرية بمعناها الواسع واكتساب المعرفة وتمكين الإطار المؤسساتي.

6. البعد الإداري:

هي عملية تغيير مخطط تستخدم فيها طرق علمية تمكن الجهاز الإداري من تحديث الأنماط التنظيمية والسلوكية واتباع الهياكل الإدارية الملائمة، وتكييفها في ضوء المتغيرات البيئية وتدعيمها بالمهارات البشرية الضرورية، وفتح مجالات رحبة للتدريب بما ينمي قدرات القوة العاملة، وتحديث القوانين والتشريعات المعمول بها، وتطوير وتنمية معلومات ومهارات واتجاهات وسلوكيات أفراد المنظمة، وتحسين بيئة العمل الإداري، وذلك من أجل تحقيق أهداف ارتياديه (استراتيجية) ، التنمية البشرية بأقصى درجة من الكفاءة والفاعلية.

وعليه فإن التنمية هي تعبير عن حيوية السياسة العامة وتطورها في كافة نواحي الحياة، ومنها النواحي الإدارية، وحتى في المجال الإداري فهي تمثل مجموعة من العمليات والإجراءات المخططة سلفا تستعمل فيها بعض الأساليب الفنية كالتدريب والتوجيه، وتقديم

المساعدات المادية كالأموال، والمعنوية كالاستثمارات من أجل رفع مردودية العمل الإداري، وجعله مؤهلا لإدارة التنمية.

وعلى هذا الأساس فإن التنمية الإدارية هي تلك الجهود التي تبذل لتحقيق رفع كفاءة وفعالية الأجهزة الإدارية، وزيادة قدراتها على العمل الإيجابي المنتج، بما يمكنها من إنجاز مهامها، وتحقيق الأهداف المرسومة لها بأقل تكلفة ممكنة.

وعليه فإن تحقيق التنمية الإدارية الفعلية مرهون بتواجد قيادة إدارية فعالة لها القدرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل والإحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة تسعى إلى تحقيق الأهداف والتطلع إلى المزيد من العطاء والانجازات.

كما أن مفهوم التنمية الإدارية مرتبط أكثر بتنمية وتطوير القد ا رت البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الإدارية العلمية، وزيادة مهاراتها و قدراتها على استخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل، ورفع مستوى أدائها وتطوير سلوكها بما يحقق أقصى ما في التنمية الاقتصادية.

المبحث الثالث: إدارة وتنظيم التنمية المحلية وعلاقتها بحماية البيئة

المطلب الأول: إدارة وتنظيم التنمية المحلية

تعريف إدارة وتنظيم التنمية المحلية:

لم تعرف كتنظيم بأتم معنى الكلمة وبصورتها الحالية كهيئة مستقلة إداريا إلا مع نهاية القرن الثامن عشر بعد تبلور فكرة الديموقراطية إلا أن الأنظمة السياسية أجمعت على الاستعانة بالإدارة المحلية كأسلوب فعال للمشاركة في التسيير وتحقيق أهداف التنمية وتعرف «بشتى مجالاتها المناطق المحدودة والتي تمارس نشاطها المحلي بواسطة الهيئات المحلية بأنها هي هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة وإشراف الحكومة المركزية" إن نظام الإدارة المحلية هو أسلوب إداري بمقتضاه يقسم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، يشرف على إدارة كالوحدة منها هيئة تمثل الإدارة العامة لأهلها، على أن تستغل هذه الهيئات لموارد مالية ذاتية، وترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون كما يقصد بالإدارة المحلية":ذلك الاستقلال المحلي المقصور على الجانب الإداري والتنفيذي "دون أن نعطي المحليات أي سلطة تشريعية أو وظائف قضائية واستنادا لهذه التعاريف فإن الإدارة المحلية هي جهاز إداري تنفيذي تمارس نشاطها المحلي تحت رقابة الدولة وتهدف إلى تسهيل وتوفير الخدمات للمواطنين.

1. الولاية

إن التشريعات الجديدة لتنظيم الإدارة المحلية انبثق منها قانون الولاية والبلدية حيث صدر قانون 09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق ل 7 أبريل – جديد ينظم الولاية هو القانون رقم 90 سنة 1990 يصدر عنه عدة مواد تحدد تنظيم الولاية و المجلس الشعبي الولائي واختصاصاته ومالية الولاية.

حسب المادة الأولى منه فإن " الولاية هي جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و تشكل مقاطعة إدارية للدولة و تنشأ الولاية بقانون" .

تعرف الولاية بأنها جماعة لامركزية و دائرة حائزة على السلطات المتفرقة للدولة،

تقوم بدورها على الوجه الكامل و تعبر على مطامح سكانها لها هيئات خاصة أي مجلس شعبي و هيئة تنفيذية فعالة[1].

و يمر إنشاء الولاية بثلاث مراحل هي:

1. مرحلة التقرير :يتم فيها اتخاذ القرار النهائي المتعلق بإنشاء الولاية.

2. مرحلة التحضير :يتم فيها تحضير الوسائل المادية والبشرية لتنفيذ قانون إنشاء الولاية.

3.مرحلة التنفيذ : هي المرحلة العملية حيث تدخل في حيز التنفيذ و التطبيق و تتصف عملية التنفيذ بالاستمرارية لذا يجب أن تكون هناك متابعة ورقابة مستمرة لوسائل التنفيذ لكي يتم تحقيق الأهداف المرجوة من إنشاء الولاية.

2. البلدية

لقد أجمعت جميع التشريعات الخاصة بالبلدية منذ الاستقلال على أهمية هذه الأخيرة كخلية أساسية قاعدية تدعم الدولة وتطورها.

بعد الاستقلال وجدت الجزائر نفسها أمام نظام إداري مسير حسب قواعد نظام المستعمر الفرنسي وبالرغم من الفراغ الذي عانت منه الجزائر خلال تلك الفترة إلا أنه كان على الإدارة المحلية الجزائرية مواصلة عملها و رفع تحدياتها و أن تظهر كخلية أساسية تدعم التطور الوطني إداريا واقتصاديا، لذلك قامت بعدة إصلاحات في هذا المجال حيث صدر في 16 ماي 1963 مرسوم يقضي بإعادة تنظيم الحدود الإقليمية للبلدية وموازاة للإصلاح الإقليمي قامت البلدية بمساهمات معتبرة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

ولقد عرفها قانون 90-08 المؤرخ في 17 أفريل 1990 في مواده 1-2-3 على المالي وتحدث بموجب قانون"، وللبلدية إقليم واسم ومركز، يديرها مجلس منتخب هو المجلس الشعبي البلدي وهيئة تنفيذية حيث يشكل المجلس الشعبي البلدي إطار التعبير

---

1 عمار عوايدي دروس في القانون الاداري، ط3 ديوان، المطبوعات الجامعية، الجزائر 1990، ص 168

عن الديموقراطية محليا ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة الموطن في تسيير الشؤون العمومية.

وتتشكل الهيئة التنفيذية من رئيس المجلس الشعبي البلدي يمكن أن يساعده نائب أو أكثر، تكلف بتنفيذ مداولات المجلس، إن التشريع الجزائري جعل من البلدية المحرك الأساسي للتنمية المحلية حيث نلاحظ توسع كبير في صلاحياتها من أجل تلبية الحاجات الأساسية للمواطنين .حيث تقوم البلدية بدور كبير في تنمية المجتمع في المجال الاقتصادي وذلك عن طريق ترك مسؤولية اتخاذ المبادرات الاقتصادية لها وكذا إيجاد الحلول في أقرب وقت وفي أحسن الظروف الممكنة لمشكلتي عدم الاستثمار الأمثل للموارد البشرية المؤهلة والرغبة في رفع مستوى معيشة أبناء المجتمع بالإضافة إلى مهمتها في مجال المبادرة والتنشيط، فإنها بذلك تخدم الدولة في مجال الاقتصاد وأيضا في مجال التنفيذ والتخطيط[1].

-اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي في مجال تمثيل البلدية يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي باسم البلدية وتحت مراقبة المجلس بجميع الأعمال الخاصة بالمحافظة على الأموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية وادارتها.

---

1 جعفر أنس قاسم، أسس التنظيم الاداري و الادارة المحلية، 1998 ص 65

المطلب الثاني: دور الإدارة المحلية الجزائرية في التنمية المحلية:

لقد أدى التغيير الذي حدث في جميع المجتمعات وتغيير مفهوم الدولة لوحدات الإدارة المحلية إلى إعادة النظر في الدور الذي تقوم به كل من الحكومات الوطنية والوحدات المحلية في الج ا زئر، وقد حددت قوانين الإدارة المحلية الجزائرية اختصاصات البلدية ثم ترك التفصيل فيها إلى اللوائح التنفيذية.

1.في المجال الاجتماعي:

تعد البلدية المحور الرئيسي للنشاط الاجتماعي ونواة تغيير محلية تقدم خدمة كبيرة للعائلة والفرد في الميدان الاجتماعي، لهذا أعطى المشرع بموجب المادة 89 من قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي حق المبادرة بإتباع كل الاجراءات التي من شأنها تقديم الخدمات والرعاية الاجتماعية والمتمثلة في:

مساعدة المحتاجين، التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة، إعانة العاطلين عن العمل والمساعدة على التشغيل.

تقوم البلدية بدور رئيسي في مسائل السكن التي هي شرط أساسي للحياة العائلية، فالبلدية تحدد في هذا الميدان حاجة المواطنين والاختبارات في إطار التخطيط وتنفيذ البرامج التي يتم تنسيقها بمساعدة المصالح المختصة بالسكن، كما تقوم البلدية بتشجيع كل مبادرة تستهدف الترقية العقارية على مستوى البلدية، ومن هنا أجاز لها المشرع الاشتراك في إنشاء المؤسسات العقارية وتشجيع التعاونيات في المجال العقاري.

مهمة تكوين الفرد ونشر الثقافة والتعليم ومحو الأمية وتشجيع إنجاز المراكز والهياكل الثقافية وصيانة المساجد والمدارس القرآنية، وانشاء المكتبات وقاعات المطالعة.

2. الميدان الثقافي والتعليمي: تقوم البلدية بدور هام في هذا الميدان، حيث تتولى إنجاز مؤسسات التعليم الأساسي وصيانتها، وتشجيع كل إجراء من شأنه ترقية النقل المدرسي والتعليم وما قبل المدرسي دور الحضانة.

حماية التراث العمراني والمواقع الطبيعية والآثار والمتاحف، وكل شيء ينطوي على قيمة تراثية تاريخية جمالية.

تسيير وإدارة المرافق الخاصة بالسينما والفن والقيام بالمهام الثقافية ذات الصالح العام.

ترقية المواقع السياحية والترفيهية وحماية الآثار التاريخية وترميمها وحفظ المواقع الطبيعية.

3.دور البلدية في الميدان الفني:

تقوم البلدية بدور هام في هذا الميدان، إذ أن الجوانب الفنية والسينما تعد أداة هامة لتنوير فكر الفرد، وعليه تولت البلديات تسيير الشؤون الثقافية ذات الصالح العام.

وقد سلمت الحكومة في هذا الميدان للبلدية مهمة تسيير جميع المؤسسات والمرافق المتعلقة بالثقافة الوطنية، ومنحتها حق ا لانتفاع بمداخيلها، فأصبحت البلدية هي التي تتولى تسيير المصالح الثقافية كالمسارح والملاعب، كما قررت الحكومة أن تسند إلى البلديات مهمة استغلال قاعات السينما التي كانت موضوعة من قبل تحت تصرف المركز الوطني للسينما.

ويلاحظ أن التقدم الاجتماعي متوقف على نمو الإنتاج وازدهاره في الميدان الاقتصادي غير أن البلديات لا تتمتع كلها بالوسائل الكافية، ولهذا تم إنشاء صندوق التضامن الوطني لتحقيق التوازن بين البلديات الغنية والبلديات الفقيرة.

4. في ميدان الرعاية الصحية:

تتكفل البلدية بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية (المادة) 107 في المجالات التالية:

1-توزيع المياه الصالحة للشرب.

2-صرف المياه القذرة والنفايات الجامدة الحضرية.

3-مكافحة ناقلات الأمراض المعدية.

4-نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور، هذا ما أدى إلى تأسيس مكاتب لحفظ الصحة ونظافة البلدية[1].

5-السهر على نظافة المواد الاستهلاكية المعروضة للبيع.

5.في الميدان الاقتصادي:

تقوم البلدية بكل مبادرة أو عمل من شأنه تطوير النشاط الاقتصادي وتنمية المجتمع للاستخدام الكامل للقوى العاملة، والرغبة في رفع مستوى معيشة أبناء البلدية بـ:

1-حق المبادرة بإنشاء مشروعات والبحث عن النشاط الاقتصادي في الأرياف، مع التقيد بأهداف السلطة في المخطط الوطني.

2-تسيير المرافق العامة على مستوى البلدية (الأسواق، استغلال قاعات الاحتفالات)

3-تطوير السياحة بتنمية المناطق وابراز المؤهلات الجزائرية السياحية.

4-تشجيع المتعاملين الاقتصاديين.

إن البلدية تباشر الوصاية المفروضة على المؤسسات الصناعية والمجموعات الزراعية والتي كانت تمارسها إدارات وهيئات الدولة، وهذا يشجع المبادرة بعد أن كان يصعب عليها القيام بالإشراف المباشر، وتطبيقا لذلك تمارس البلدية الوصاية العمومية على:

- مجموع الاستغلالات الزراعية.
- مجموع المؤسسات الصناعية باستثناء المؤسسات التي يتجاوز نشاطها المجال البلدي) مع المساعدة التقنية من طرف الادارات المتخصصة للدولة)

والبلدية تمارس هذه الوصاية لسببين:

الأول :ضمان احترام الوحدة المسيرة ذاتيا للقوانين والأنظمة الخاصة بذلك.

الثاني :أن البلدية هيئة لا مركزية تساعد على تنمية المؤسسات وتضمن حسن تسييرها.

---

1 المرسوم رقم 146/87 المؤرخ في 1987/06/30 والمتضمن إنشاء مكاتب لحفظ نظافة البلدية.

وتأخذ هذه الوصاية عدة صور تتمثل في:

- العمل بكل حرية على تنمية الوحدات.

- مساعدة كل وحدة من الوحدات في الميادين الإدارية والثقافية مثل (تنظيم المحاسبة في هذه الوحدات في مجموع البلدية، وفي ميدان التكوين ومحو الأمية عن العمال واعداد الإطارات.

- قيام اللجان المختصة التابعة لمجلس البلدية بدارسة جميع المشاكل المتعلقة بالوحدة في البلدية، والقيام بعد ذلك بنشر التعليمات والتوصيات المفيدة المستخلصة من تلك الدراسة في أوساط وحدات الإنتاج المعينة.

- مراقبة الوحدات ولاسيما بواسطة مديري الوحدات المذكورة الذين يوضعون تحت السلطة والهيئة التنفيذية للبلدية عند قيامهم بمهامهم.

- منح القروض لوحدات الإنتاج.

ما يمكن ملاحظته هو أن النشاط الاقتصادي للبلدية يخدم الدولة والتخطيط من ناحيتين:

أولا :اللامركزية التي تتمتع بها البلدية في ميدان الاقتصاد، حيث تساهم في تجنب المركزية بالنسبة لميدان التسيير الاقتصاد ي فهي تخفف من أعباء الإدارة المباشرة للدولة والرقابة المباشرة لها على الهيئات الاقتصادية، لأنها متعددة بين صناعية وتجارية وشركات وطنية، ويتم تحويل مسؤولية الإدارة والرقابة في هذا الميدان إلى العمال أنفسهم وبذلك يخدم النشاط الاقتصادي للبلدية والدولة.

ثانيا :ومن ناحية أخرى فإن اللامركزية البلدية تخدم التخطيط كذل ك، لأن الدولة تخطط مخططاتها على ضوء تقارير البلديات، ثم تتولى هذه الأخيرة تنفيذ كيفيات العمل حسب الظروف المحلية وبأن جع الطرق الممكنة .وهكذا فإن المجلس البلدي هو المحرك الأول ومنسق الإدارة المحلية الضرورية لتحقيق أهداف التخطيط، وفي ميادين الإنتاج والمبادلات والتجهيزات وتساعد البلدية أيضا ماليا على تحقيق أهداف هذا التخطيط بالوسائل المتوفرة لديها باطراد، والتي تزودها بها مهمتها الاقتصادية ذاتها أي إدارة نشاطها

الصناعي والتجاري المباشر، وكذلك الضرائب التي تحصلها من المؤسسات والمجموعات الزراعية والصناعية التي ساهمت في إنشائها والتي هي تحت رقابتها.

6. في مجال حماية البيئة:

إن السعي لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلديات أفرز عدة مشاريع أثرت في التوازنات الإيكولوجية، لهذا طرح المشرع الجزائري مبدأ التوازن بين النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة، فتم إنشاء هياكل إدارية للبيئة على المستوى الوطني، أما على المستوى المحلي فتعتبر ا لبلدية المؤسسة المحلية الرئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة[1] فقد نصت قوانين البلدية والأوامر التابعة لها صراحة على مفهوم البيئة وحمايتها ومكافحة التلوث.

- تسهر البلدية على حماية الوسط الطبيعي وخاصة الاحتياطات المائية من أي صرف أو روافد صناعية.
- البلدية لها حق رفض أي مشروع يؤثر على البيئة.
- محاربة البناء الفوضوي وحماية المناطق الز ا رعية في مخطط التهيئة العمرانية.
- تشجيع تأسيس جمعيات حماية البيئة.
- مكافحة كل أشكال التلوث في إطار صلاحياتها (التلوث المائي، البحري والجوي.)
- إنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء والسهر على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في استعمالها الأمثل حسب ما نصت عليه المادة 108 من القانون البلدي.
- إنشاء الحدائق والمنتزهات وصيانة الطرق.

---

1 القانون البلدي المعدل لسنة 1981 المادة 139.

7. في مجال الأمن والخدمات الطارئة:

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي المسئول والمكلف تحت رقابة واشراف السلطات الإدارية المركزية الوصية – بسلطات الضبط(البوليس الإداري)، ويضطلع بالمهام التالية:

- حفظ النظام العام بواسطة جهاز الشرطة البلدية أو الحرس البلدي.
- توفير وسائل الإسعاف في حالة ما إذا حدثت كارثة في مجال البلدية.
- وضع الاحتياطات الوقائية اللازمة لمواجهة الأخطار والكوارث.
- إدارة هيئة رجال المطافئ ومراقبتها وحتى إنشائها.
- تسهيل تنقلات الأشخاص والأموال داخل تراب البلدية وفي الأسواق.
- حفظ أمن مواطني البلدية وزائريها داخل الحدود الإدارية للبلدية.

1-مراحل برامج التنمية المحلية في الجزائر:

لقد مرت التنمية المحلية في الج ا زئر بمرحلتين يمكن الإشارة إليهما فيما يلي[1]:

أ. **مرحلة التخطيط:** 1967-1989 تعتبر سنة 1967 بداية جديدة في تنظيم الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال لأنها سنة البدء في التخطيط واختيار الجزائر العمل بالمخططات لأنها تمكنها من حصر الإمكانات البشرية والمادية التي تمكن من خلق قدرات عمل جديدة في آجال معينة، وكذا إمكانية الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، إلى جانب تحديد مجال زمني معين يلتزم به لتحقيق الاستثمارات المبرمجة، وبتطبيق مجموعة من المخططات ذات البعد الزمني المتدرج والحجم الاستثماري المتزايد كما يلي:

- المخطط الثلاثي 1967-1969.
- المخطط الرباعي 1970-1973
-المخطط الخماسي الأول: 19780-1987
- المخطط الخماسي الثاني: 1987-1989

---

1 يوسف بن ناصر، معطيات جديدة في التنمية المحلية حماية البيئة المجلة الجزائرية للعلوم القانونية 1995 ص691

1-القطاع المنتج :ويشمل الزراعة والصيد البحري والمحروقات والصناعة التحويلية والطاقة والمناجم والأشغال العمومية، والبناء، والذي احتل الصدارة في جميع المخططات لأنه يمثل القاعدة المادية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2-قطاع الخدمات :أعطت المخططات عناية لقطاع الخدمات وان كان أقل من القطاعين الآخرين، لما يمثله من حلقة وصل بين الإنتاج والتداول، واسناد للقطاع المنتج ومده بالخدمات المختلفة مثل النقل والاتصال والتخزين والتوزيع...الخ.

3-قطاع البنية الأساسية : يندرج تحت هذا القطاع شبكة النقل (الطرق، السكة الحديدية، والموانئ و المطارات) ، والمناطق الصناعية، والسكن، والتهيئة العمرانية، والتربية والصحة، والثقافة والرياضة...الخ.

إن القطاعات الثلاثة تضمنت برامج ذات بعد وطني تتولى تسييره المصالح المركزية وببرامج قطاعية غير ممركزة أسند أمر تسييرها إلى الإدارة المحلية ذات البعد الإقليمي ومخططات بلدية للتنمية وأعطت في مجملها نتائج مقبولة على العموم غير أن صعوبة مسايرتها للأوضاع الاقتصادية بدأت تظهر ابتداء من سنة1984

التي يمكن تلخيصها فيما يلي[1]:

- المركزية الشديدة في اتخاذ القرار وتسيير البرامج.
- نقض وغياب المؤشرات الكافية لتحديد وترتيب أولويات الحاجات الاقتصادية والاجتماعية للمواطن.
- تهميش المشاركة الشعبية والقطاع الخاص في عملية التنمية مما أدى إلى نقص الكفاءة والفعالية والتنافسية.
- ضعف وانعدام التنسيق والتكامل بين مختلف الأجهزة المشرفة على عملية الإعداد والتنفيذ للمخططات.

---

1 أحمد غريبي مرجع سابق ص59

ب-**مرحلة اقتصاد السوق:** مابعد 1990

بدأت عملية التحول نحو اقتصاد السوق مع مطلع الثمانينات في الجزائر وغيرها من البلدان الاشتراكية التي باشرت خلالها السلطات جملة من الإصلاحات الهيكلية تمثلت في ما يلي:

.إعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية1982

.إعادة التقسيم الإداري سنة1984

.إعادة تنظيم القطاع الفلاحي وفق نظام المستثمرات الفلاحية1986

.صدور قانون استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية1989

ابتداء من سنة 1990 عرفت الجزائر تحولات اقتصادية واجتماعية وسياسية كبيرة، تجلت في تراكم المديونية الخارجية وقبول شروط صندوق النقد الدولي من أجل إعادة الجدولة للديون مع انخفاض أسعار البترول في الأسواق العالمية، ولهذا طبقت الجزائر مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية منها مرحلة التثبيت الهيكلي 1995/1994 ، ثم مرحلة التصحيح الهيكلي 1998/1995 ، وتلتها مرحلة الإنعاش الاقتصادي الأول والثاني ونستطيع القول أنه بعد عودة الاستقرار السياسي والأمني بدرجة كبيرة بعد سنة 1997 شرعت الجزائر في تطبيق مجموعة من البرامج التنموية الهامة تمثلت في:

البرامج العادية :بلغ حجم البرامج المحلية منها 883.24 مليار دج.

برامج الإنعاش الاقتصادي (2004/2001) رصد له مبلغ مالي قدره 525 مليار للتنمية المحلية

برنامج دعم النمو (2005-2009) بلغ حجم الاستثمارات فيه 9000 مليار منها 1908.5 مليار للبرامج المحلية.

3- برامج التنمية المحلية

المخطط البلدي للتنمية6-4-1- PCD :

و قد نصت عليه الماد ة 86 من قانون البلدية، و هو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى البلدية ومهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين، ودعما للقاعدة الاقتصادية ومحتوى المخطط يشمل عادة التجهيزات الفلاحية والقاعدية والتجارية وتجهيزات الإنجاز[1]، لكن المجلس البلدي ليس حرا في إعداد هذا المخطط، فبغض النظر عن محدودية الموارد المالية للبلدية التي سنتناولها لاحقا، فإن أهم تدخل فعلي هو ضرورة انسجام هذا المخطط مع مخطط الولاية للتنمية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية[2] ، كما أن هذا المخطط يسجل باسم الوالي، فهو الذي يحدد المشاريع التي يوافق على انجازها ويحدد أغلفتها المالية، وهو ما قد يشكل تعارضا بين المشاريع المقررة طبقا لبرنامج الكتلة السياسية الحائزة على الأغلبية في المجلس البلدي طبقا لبرنامج الحملة الانتخابية، وتلك المشاريع المقررة من طرف سلطة الوصاية، ليصبح المجلس المنتخب في النهاية ليس له أي دور تقريري بداءة بل إن صلاحياته قد تحولت إلى الوالي بصفته ممثلا للدولة على المستوى المحلي.

المخطط القطاعي للتنمية6-4-2- PSD

وهو مخطط ذو طابع وطني، حيث تدخل ضمنه كل استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها و يتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي و الذي يسهر على تنفيذه، وما يميز هذا المخطط أنه يدرج من طرف المديريات التنفيذية للولاية تحت وصاية الوزارات المركزية التابعة لها:

---

1 سليمان شيبوط وآخرون دور الادارة في التنمية المحلية الملتقى الدولي حول تحديات الادارة المحلية سنة 2010

2 المادة 86 من قانون البلدية 1990/10

- مثل مديرية الري
- مديرية الأشغال العمومية
- مديرية البناء والتعمير
- والمديريات القطاعية الأخرى مثل
- مديرية الصحة
- مديرية التربية
- مديرية النقل....

حيث أن كل وحدة مركزية تضع برنامج مشاريعها وتعرضه على المجلس الشعبي المنتخب للمصادقة عليه، ومع أن المادة 92 من قانون البلدية تشترط الموافقة الصريحة للمجلس البلدي عن أي مشروع يقر إنشاؤه على تراب البلدية، فإنه من النادر أن يبادر المجلس إلى الاعتراض على هذا النوع من المشاريع، وهو إن كان يشكل تدخل ايجابي من طرف الوحدات التنفيذية فإنه لا يعبر عن حرية المجالس المنتخبة وتمكنها من إدارة التنمية المحلية بكل استقلالية.

كما أن معظم البرامج التنموية التي تندرج ضمن المخطط القطاعي، هي عبارة عن مشاريع ضخمة يرصد لها اعتمادات مالية كبيرة تعجز البلدية عن توفيرها وهي تخص عادة المنشآت القاعدية[1].

واقعيا لا يمكن للمجالس المنتخبة أن تعترض على هذا النوع من المشاريع نظرا لحاجتها إليها إلا في حالة واحدة وهي المتعلقة بتخصيص الأرض التي ينجز عليها المشروع، حيث سجلنا كثيرا من هذه الاعتراضات بسبب الاختلاف حول مكان تنفيذ المشاريع والتي تكون نهايته لصالح البرامج القطاعية.

---

1 موسى رحماني واقع الجماعات المحلية في ظل الاصلاحات المالية و آفاق التنمية جامعة باتنة 2004

المطلب الثالث: حماية البيئة كأحد متطلبات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

في الجزائر وفي ظل الانفتاح نحو اقتصاد السوق و تزايد اهتمام السلطات بمسائل البيئة من خلال السعي لترشيد إستعمال الموارد الطبيعية والبحث عن سبل الوصول إلى تنمية مستدامة بما يبقى من فرص الرفاهية للأجيال المقبلة جاء المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة [34]، الذي تم تبنيه عام 2001 و يتمثل هدفه الرئيسي في اقتراح إستراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة في الأمدين المتوسط و الطويل. حيث إن عملية التنمية التي ينشدها تستند إلى مشاورات واسعة تشمل كل القطاعات وجميع الأطراف المشاركة. و يركز هذا المخطط على أربع مجالات أساسية وهي: تحسين صحة المواطن ونوعية معيشته الحفاظ على الرأسمال الطبيعي، خفض الخسائر الاقتصادية، تحسين القدرة التنافسية و حماية البيئة الشاملة.

وسنحاول استعراض مدلول كل مجال من المجالات السابقة كما يلي:[1]

1-تحسين صحة المواطن و نوعية معيشته: يؤدي انتشار النفايات الصلبة الحضرية و طرح حجم متزايد من المياه المستعملة الملوثة دون معالجتها، و تلوث الهواء الناجم عن حركة مرور السيارات و حر ق النفايات و الملفوظات الصناعية، و الملوثات الصناعية الأخرى ،الانجراف، التصحر، القضاء على الغابات، ندرة المياه وتلوثها و الجفاف إلى تدهور الصحة و نوعية المعيشة للمواطن سواء في المناطق الحضرية أو الريفية. وعليه فان المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة يرمي في الأمدين المتوسط والطويل إلى تحسين صحة المواطن و نوعية معيشته عبر تحقيق مايلي:

-تحسين الحصول على خدمات الماء و التطهير؛

-خفض المخاطر ذات الصلة بالتلوث الصناعي و الكيماوي الزراعي المصدر؛

---

1 سالمي رشيد، **أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر**، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005 ص256 .

-تحسين نوعية الهواء في المدن الكبرى و في جوار المناطق الصناعية؛

-خفض إنتاج النفايات و اعتماد تسييرها المتكامل سواء في المستوى المؤسساتي أم المالي؛

-تحسين الأطر القانونية و المؤسساتية لتسيير البيئة.

2-الحفاظ على الرأسمال الطبيعي و تحسين إنتاجيته: دفع استراتيجية الحفاظ على الرأسمال الطبيعي و تحسبن إنتاجيته إلى مواجهة التدهور الكبير الذي يمس الأراضي والغابات والمراعي والنهوض بالإنتاج الزراعي و الحيواني القابل للاستمرار الذي يسمح بالحفاظ على نوعية الأراضي و الغطاء النباتي، و في هذا السياق يرمي المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة إلى ما يلي:

-توضيح الوضع القانوني العقاري.

-تخصيص الموارد المائية بصورة رشيدة واعتماد تقنيات إنتاج أكثر ملائمة.

-التخلص من النموذج السابق الرامي إلى تحقيق الا كتفاء الغذائي واعتماد سياسة سقي مستديمة .

-رفع الغطاء الغابي و عدد المناطق المحمية.

-حماية المنظومات البيئية الهشة مع العناية عناية خاصة بالتنوع البيولوجي و المناطق الساحلية.

-وضع إطار قانوني لمشاركة السكان المحليين و المتاخمين و الشركاء الآخرين في المشاريع المرتبطة بالحفاظ على الرأسمال الطبيعي.

-ضمان التنمية المحلية و الريفية لرفع معدلات التشغيل و الصادرات و ضمان الحفاظ على الموارد[1].

---

1 نفس مرجع السابق ص 257.

3-خفض الخسائر الاقتصادية و تحسين القدرة التنافسية: يهدف المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة إلى وضع استراتيجية واضحة المعالم لخفض الخسائر الاقتصادية وتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات، و المتعاملين الاجتماعيين والاقتصاديين، و رفع فعالية نفقات الميزانيات العمومية بمشاركة الوزارات المكلفة بالاقتصاد والمالية، ويكون ذلك من خلال العمل على تحقيق ما يلي:

-ترشيد استعمال الموارد المائية و موارد الطاقة و الموارد الأولية في الصناعة.

-تحوير أو إغلاق المؤسسات العمومية الشديدة التلوث.

-رفع قدرات رسكلة النفايات واسترجاع المواد الأولية.

4- حماية البيئة الشاملة: دفع إستراتيجية حماية البيئة الشاملة في الأمدين المتوسط والطويل حسب المخطط السابق إلى:

-زيادة الغطاء النباتي و كثافته و تنوعه البيولوجي (غابات الإنتاج و الحماية).

-مضاعفة الفضاءات المحمية والمناطق الرطبة و مناطق التنمية المستديمة (التهيئة المتكاملة الغابية الرعوية).

-خفض إنبعاث الغازات ذات الاحتباس الحراري و استبعاد المواد المؤدية لطبقة الأوزون.

-التكفل بالمشاكل الكامنة ذات الصلة بالملوثات العضوية المستمرة.

وبناء على ما تقدم فان الحماية البيئية تعد مطلبا أساسيا للسياسة التنموية في أي بلد إذ لا وجود لتنمية اقتصادية واجتماعية دون وجود حماية حقيقية للوسط البيئي الذي يعيش فيه الإنسان نظرا للعلاقة التداخلية بين البيئة والاقتصاد، حيث يقتضي الدخول في التنمية[1] الإقتصادية تكثيف متطلبا بما فيها الإنسان و الموارد الطبيعية والمؤسسات وغيرها مع المحافظة على الاستغلال العقلاني لمختلف الموارد الطبيعية وضبط التعمير الجامح واستنزاف الموارد الطبيعية والاقتصادية وعواقب التصنيع غير المتحكم فيه بما ينعكس على استدامة

---

1 نفس مرجع السابق ص 258.

التنمية الاقتصادية، وهو ما يسعى المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة الوصول إليه في الأمدين المتوسط والطويل، حيث أن المشرع الجزائري قد أقر عدة قوانين وتشريعات بيئية دفع في مجملها إلى المساعدة على تحقيق استراتيجية المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة المصادق عليه منذ 2001، ويبقى تقييم مدى تحقيق هذا المخطط لأهدافه يتطلب إجراء دراسات مستقبلية معمقة ومفصلة سواء من الجهات الرسمية أو المستقلة.

حماية البيئة من خلال قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

لقد أشار هذا القانون وفي الباب الأول وفي المادة الأولى منه إلى أهداف وقواعد حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ومن هده الأهداف تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة وترقية تنمية وطنية مستدامة وكذلك الوقاية من كل أشكال التلوث و الاضرار الملحقة بالبيئة، حيث يقوم هذا القانون على عدة مبادئ التي تهدف أساسا للحفاظ على البيئة وهذه المبادئ ذكرت في المادة 3 منه ومن هذه المبادئ مبادئ الاستدلال ومبدأ الإدماج ومبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي ولقد ذكرت المادة 4 من هذا القانون بعض المصطلحات التي لها علاقة بالبيئة والتنمية المستدامة ولقد عرفت البيئة في المادة3 منه.

وفي الباب الثاني تطرق المشرع الجزائري إلى أدوات تسيير البيئة التي منها هيئة الإعلام البيئي حيث تحدث المشرع الجزائري وفي الفصل الأول من الباب الثاني عن الإعلام البيئي ويهدف هذا الفصل لإنشاء نظام الإعلام والحق في الإعلام بنوعيه العام والخاص، وفي الفصل الثاني فقد تضمن المقاييس البيئية حيث تكون المسؤولية على الدول لحماية الطبيعية والمحافظة عليها وإيجاد توازنات بيولوجية في الأنظمة ولقد اهتم الفصل الثالث بالتخطيط الأنشطة البيئية حيث أن الوزارة المكلفة بالبيئة تعد مخططا وطنيا للنشاط البيئي والتنمية المستدامة ويكون لمدة (05) سنوات، أما الفصل ال ا ربع فقد تحدث عن نظام تقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية حيث.تكون دراسات التأثير للمشاريع على البيئة

.والفصل الخامس وفي الفرع الأول وضع الأنظمة القانونية الخاصة للمؤسسات المصنعة والمجالات المحمية ومن هذه المؤسسات المصنعة الورشات–المشاغل– المناجم وكل منشأة يستغلها أو يملكها شخص معنوي أو طبيعي عمومي أو خاص حيث تصنف هذه المنشآت حسب الاضرار التي تنجر عنها وتخضع__ لترخيص من وزير البيئة وترخيص من رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني ويكون على كل مستغل لمنشأة مصنعة خاضعة لترخيص تعيين مندوب للبيئة.

أما الفرع الثاني للفصل الخامس فهو يعين المجالات المحمية والتي تتكون من المحمية الطبيعية التامة والحدائق الوطنية والمعالم الطبيعية ومجالات تسيير المواضيع والسلالات والمناظر الأرضية والبحرية والمجالات المحمية للمصادر الطبيعية المسيرة، وقد خصص الفصل السادس من الباب الثاني لتدخل الأشخاص والجمعيات ودورهم في مجال حماية البيئة حيث أن للجمعيات المعترف بها قانونيا التدخل لحماية البيئة حسب أحكام هذا القانون.

لقد خصص الباب الثالث للمقتضيات الحماية البيئية وهده المقتضيات مذكورة في المادة (39) منه وهي التنوع البيولوجي– الهواء والجو–الماء والأوساط المائية– الأرض وباطن الأرض– الأوساط الصح ا روية– الإطار المعيشي.

أما الباب الرابع فقد خصصه المشرع الجزائري للحماية من الاضرار البيئية بمختلف أنواعها وفي كل أماكنها التي منها المواد الكيميائية والاضرار السمعية1

أما الباب الخامس فقد تطرق المشرع الجزائري للأحكام الخاصة بترقية البيئة وحمايتها والتحفيز على حماية البيئة والحفاظ عليها من كل الاضرار التي تلحقها وذلك عبر منح جوائز تحفيزية ومبالغ مالية لمن يساعد على الحفاظ على البيئة حيث ذكرت المادة (79) أن التربية البيئية يجب أن تدرج في البرامج التعليمية.

لقد خصص الباب السادس لأحكام جزائية وذلك بفرض عقوبات ومحاسبة كل من يتجر أعلى ضرر البيئة من هذه الأحكام الحبس والغرامات المالية.

أما الباب الثامن فحدد الأشخاص المختصين بالبحث ومعاينة المخالفات حيث ذكرتهم المادة111) ومنهم مفتشو البيئة وضباط وأعوان الحماية المدنية ومتصرفو الحماية البحرية وموظفو الأسلاك التقنية للإدارة المكلفة بالبيئة2 ...

الخاتمة:

وختاما لهذه المداخلة نصل إلى القول أنه لا وجود لتنمية اقتصادية واجتماعية دون حماية حقيقية للوسط البيئي الذي نعيش فيه لأن المشاكل الإيكولوجية وثيقة الصلة بمسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد فالتدهور الإيكولوجي و لاسيما فيما يخص الرأسمال الطبيعي يوشك أن يبطل جزءا كبيرا من المكاسب الاقتصادية والاجتماعية كما أن حماية البيئة ووقايتها أصبحت ضرورة تفرض نفسها من خلال استحداث الآليات المناسبة سواء على المستوى المركزي أو المحلي بما يسهم في الحد من التجاوزات الضارة بالبيئة. وفي هذا السياق تعتبر الجزائر من البلدان التي أولت أهمية بالغة لحماية البيئة وذلك بتبني المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة والذي تدعم بسن القوانين التي تنظم مختلف الالات الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تتوافق والقواعد العلمية لحماية البيئة سواء على المستوى المركزي أو على مستوى الجماعات المحلية(البلدية والولاية) لانهما المؤسستان الرئيسيتان لحماية البيئة، وخاصة البلدية التي تلعب دورا فعالا في هذا المجال نظرا لقربها من المواطن وإدراكها أكثر من أي جهاز آخر لطبيعة المشاكل البيئية التي يعانيها.

المراجع:

1. الآية 87 من سورة يونس.
2. طارق ابراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي لحماية البيئة، دار الجامعة الجديدة القاهرة، 2009.
3. ممدوح خليل مجلة الحقوق.
4. عبد الوهاب بن رجب وهاشم بن صادق،تلوث لبيئة وسبل المواجهة.جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 2006.
5. سوزان أحمد أبو ريه، الإنسان والبيئة والمجتمع، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2008.
6. لكحل أحمد مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية مجلة الفكر العدد السابع.
7. بعلي محمد الصغير، قانون الادارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر الجزائر2004.
8. بوضياف عمار الوجيز في القانون الاداري، جسور للنشر والطباعة والتوزيع ط 4 الجزائر 2007.
9. جريدة رسمية عدد 43 مؤرخة في 20 جويلية 2003.
10. خنتاش عبد الحق، مذكرة نيل شهادة ماجستير في الحقوق.
11. رمضان عبد المجيد مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص ادارة جماعات محلي.
12. مذكرة ماجستير جامعة منتوري قسنطينة الجماعات المحلية واستراتيجية حماية البيئة حمايدي عبد المالك.
13. المادة 8 من قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة.
14. حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية،2009.

15. أحمد مصطفى خاطر، تنمية المجتمعات المحلية الاتجاهات المعاصرة الاستراتيجيات الاسكندرية.
16. رشيد سالمي، أثر التلوث في التنمية الاقتصادية في بالجزائر، أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر3.
17. أحمد غريبي أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات العلمية، عدد04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية 2010.
18. عبد القادر حسين، الحكم الراشد و اشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجستر جامعة تلمسان كلية الحقوق 2012.
19. عمار عوايدي دروس في القانون الاداري، ط3 ديوان، المطبوعات الجامعية، الجزائر 1990.
20. جعفر أنس قاسم، أسس التنظيم الاداري و الادارة المحلية، 1998.
21. المرسوم رقم 146/87 المؤرخ في 1987/06/30 والمتضمن إنشاء مكاتب لحفظ نظافة البلدية.
22. القانون البلدي المعدل لسنة 1981 المادة 139.
23. يوسف بن ناصر، معطيات جديدة في التنمية المحلية حماية البيئة المجلة الجزائرية للعلوم القانونية 1995.
24. سليمان شيبوط وآخرون دور الادارة في التنمية المحلية الملتقى الدولي حول تحديات الادارة المحلية سنة 2010 .
25. المادة 86 من قانون البلدية 1990/10.
26. موسى رحماني واقع الجماعات المحلية في ظل الاصلاحات المالية و آفاق التنمية جامعة باتنة 2004.

مقدمة

الفصل الأول: ماهية حماية البيئة 08

المبحث الأول: مفهوم البيئة. 09

المطلب الأول :تعريف البيئة. 09

المطلب الثاني: البيئة وعناصرها 15

المطلب الثالث :البيئة وانواعها.....19

المبحث الثاني :التلوث البيئي.....22

المطلب الأول: تعريف التلوث.....22

المطلب الثاني :تعريف التلوث البيئي. 24

المطلب الثالث :أنواع التلوث البيئي. 25

المبحث الثالث :الإطار القانوني لحماية البيئة على المستوى الوطني والمحلي.....31

المطلب الأول :حماية البيئة على المستوى الوطني. 31

المطلب الثاني: حماية البيئة على المستوى المحلي. 35

الفصل الثاني: التنمية المحلية وعلاقتها بحماية البيئة.....49

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية.....51

المطلب الأول :مفهوم المجتمع المحلي.....51

المطلب الثاني: خصائص التنمية المحلية.....52

المبحث الثاني :ركائز التنمية المحلية، اهدافها وابعادها.....56

المطلب الأول :ركائز التنمية المحلية.....56

المطلب الثاني: اهداف التنمية المحلية.....59

المطلب الثالث: ابعاد التنمية المحلية.....60

المبحث الثالث: إدارة وتنظيم التنمية المحلية وعلاقتها بحماية البيئة.....66

المطلب الأول: إدارة وتنظيم التنمية المحلية.....66
المطلب الثاني: دور الإدارة في التنمية المحلية.....69
المطلب الثالث: حماية البيئة كأحد متطلبات تحقيق التنمية في الجزائر.....79
الخاتمة